وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح

– ورقلة -

كلية والعلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية

تخصص نقود وبنوك ومالية

تحت عنوان:

دور البنـــــوك التجاريـــــة في تمويل العمليات الاستثمارية دراسة حالة البنك الوطنى الجزائرى

من إعداد :

- أسماء بالحاج
- فاطمة فلاح

تحت اشراف الاستاذ :

محمد حسان بن مالك

السنة الجامعية: 2013/2012

الإهداء

بســـــــــم الله الرحمان الرحيـــــــــــم

بكل بساطة وتقدير أهدي ثمرة جهدي إلى:

التي لم تبخل عليا بدعائها يوما أمي الحنونة و إلى الذي أوصلني إلى رتب المعالي والدي العزيز راجية المولى عز وجل أن يحفظهما لي .

إلى حبي الفاضل و من ساعد في نجاحي رضا ، إلى جميع إخوتي وأخواتي الأعزاء ،إلى الأهل و الأحباب و إلى كل من ساهم في هذا الانجاز و لو من بعيد

إلى جميع أقاربي كبيرا وصغيرا ،إلى جميع صديقاتي الفضليات خاصة فاطمة و مريم و عائشة ،إلى جميع أساتذة قسم العلوم الاقتصادية

أسماء

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع وثمرة جهدي إلى :

أروع من في الوجود التي تشرق الشمس على ابتسامتها أمي الغالية

التي غمرتني بدفئها وحنانها وكان دعائها لي سنداً .

وإلى من كان منهاج حياتي وأزاح جميع المشاق والصعاب عن طريقي أبي العزيز .

إلى من أرى السعادة بأعينهم وأرتاح وأنا بينهم إخوتي وأخواتي واخص بالذكر "رشيد"

وإلى كافة الاهل والاحباب

والى رفيق العمر "محمد نذير"

إلى صديقاتي ورفيقات دربي "اسماء" و"مريم"و"عائشة"

إلى كافة طلبة العلوم الاقتصادية.

إلى كل الأساتذة الأفاضل خاصة "بن مالك محمد حسان"

إلى كل عزيز وغالـــي .

فاطمة

شكر وعرفان

"وقل ربـــــــي زدنـي علمـــا"

الحمد والشكر لله عز وجل الذي قدرنا على أن نقدم

ونكمل هذه المذكرة

كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من

ساهم من قريب أو بعيد بتلقين العلوم النافعة وخاصة إلى "رضا درؤيش" والى "مروة هوام"

كما نخص بالشكر الجزيل الأستاذ "بن مالك محمد حسان "الذي أشرف على تأطيرنا

ومدنا بالمعلومات طيلة مراحل عمل هذه المذكرة.

ولا ننسى أن نتقدم بشكرنا الخالص إلى عمال البنك الوطني الجزائري واخص بذكر "محمد العيد صلوح" و"سمير غرياني" و"ربيعة الصيد"

وكما نتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذة وعمال جامعة قاصدي مرباح

ورقلة

وشكرا

فاطمة و أسماء

الإهداء

أهدي ثمرات هذا العمل إلى من علمنا أن:

. . . كونوا مع الناس كا لشجر يرميه الناس با لحجر

فيرميهم بأ طيب الثمر .

إلى من علمنا أن:

الحب هو روح الوجود و إكسير القلوب .

إلى المرأة التي عا نت كثيرا من اجلي أمي العزيزة .

إلى الرجل الأول في حيا تي الذي منحني بفضل الله

شرف الوجود والدي العزيز .

إلى جميع إخوتي وأخواتي الذين كا نوا لي خير سند

و خير مدد .

إلى زملائي في البحث

ناوي عبد الجليل

الإهداء

الحمد لله ومهما حمدناه فلن نستوفي حمده

إلى من يشتهي القلب نطقها وترق العين لوحشتها

وتخشع الأحاسيس لذكرها و ترجف كبدي كلما ابتعدت عنها

أمي العزيزة

من ذا دون الجفون راعاني شق دجى الليل لأجلي وما شكاني

نبع الحنان زهر الروض مدرستي أعظم نعمة من الله بعد إيماني

أبي الغالي

أطال الله في عمرهما

إلى من قاسموني حلو الحياتي ومرها ،

أخي محمد وأخواتي

إلى كافة زملاء الدراسة

إلى جمع الأصدقاء و على رأسهم ليدي العائش

إلى زملائي في البحث

عمار لبيض

الإهداء

إلى التي يخفق قلبها فزعا كلما غاب طيفي عن عينها . . . .

إلى التي تفرح لفرحتي، وتحزن لحزني والدتي العزيزة أطال الله في عمرها .

إلى الذي تعب وكد من أجل راحتي حتى اشتدى عودي إلى الذي أصل لدي العزة

والدي العزيز أمد الله في عمره .

إلى محضن الصبر والأخوة ومصدر العون والسند . . . .

إخواني أخواتي الأعزاء

إلى رفقاء وزملاء دربي في هذا البحث

إلى من يعز عليهم لقائي وأشتاق لهم، ويعز علي الجلوس معهم أصدقائي

إلى كل أساتذتي الكرام وكل من يجاهد من أجل العلم .

أهدي ثمرة جهدي

کمال سوید

- **خطة البحث**
- الفصل الأول :عموميات حول البنوك التجارية
- المبحث الاول :ماهية البنوك التجارية
- المطلب الأول : نشأة البنوك التجارية
- المطلب الثاني: تعريف البنوك التجارية
- المطلب الثالث: انواع البنوك التجارية
- المبحث الثاني: ميزانية البنك التجاري
- المطلب الأول : موارد البنك التجاري
- المطلب الثاني:استخدامات البنك التجاري
- المبحث الثالث : وظائف و أهداف البنوك التجارية
- المطلب الأول : وظائف البنوك التجارية
  - الوظائف التقليدية
  - الوظائف الحديثة
- المطلب الثاني:أهداف البنوك التجارية
  - هدف الربحية
  - هدف السيولة
  - هدف الأمان
- الفصل الثاني : عموميات حول التمويل و الاستثمار
- المبحث الاول :مفاهيم عامة حول الاستثمارات
- المطلب الأول : تعريف الاستثمارات
  - التعريف الاقتصادي
  - التعريف المحاسبي
  - االتعريف المالي
- المطلب الثاني: أنواع الاستثمارات
  - من حيث الموضوع
  - من حيث الطبيعة

- من حيث النشاط
- المطلب الثالث:القرارات الاستثمارية
- المبحث الثاني:التمويل و أنواعه و مصادره
- المطلب الأول : تعريف التمويل و أهميته
  - تعريف التمويل
  - أهمية التمويل
- المطلب الثاني: أنواع التمويل
  - من ناحية المدة الزمنية
  - من ناحية مصدر الحصول على الأموال
  - من ناحية الغرض الذي يستخدم لأجله التمويل
- المطلب الثالث: مصادر التمويل
  - مصادر التمويل الداخلي
  - مصادر التمويل الخارجي
- المبحث الثالث :التمويل البنكي
- المطلب الأول : مفهوم الائتمان البنكي
- المطلب الثاني: أنواع الائتمان البنكي
  - الائتمان الموجه لتمويل أنشطة الاستغلال
  - الائتمان الموجه لتمويل أنشطة الاستثمار
- الفصل الثالث : دراسة حالة تمويل مشروع استثمار (البنك الوطني الجزائري)
- المبحث الاول :نبذة عن البنك الوطني الجزائري ومديرية الاستغلال بورقلة
- المطلب الأول : نشأة البنك الوطني الجزائري الهيكله التنظيمي
- المطلب الثاني: ومديرية الاستغلال بورقلة الهيكلها
- المطلب الثالث: مهام و وظائف البنك الوطني الجزائري
- المبحث الثاني :دراسة تطبيقية لملف قرض استثماري
- المطلب الأول : تقديم المؤسسة الطالبة للقرض.
- المطلب الثاني: تقييم البنك لملف القرض.

- المطلب الثالث : تحليل دراسة البنك والتعليق عليها
- الخلاصة
- الخاتمة
- قائمة المراجع

المقدمة:

رغم المسار الذي تم قطعه ، مازال الطريق طويلا ومحفوفا بالعقبات أمام بلوغ اقتصاد سوق مندمج بفعالية في ظل النظام العالمي الجديد، وبحثا عن مسايرة التقدم الاقتصادي والتطور التكنولوجي لمواكبة الركب الحضاري ، تسعى الجزائر كغيرها من العالم الثالث جاهدة لبناء اقتصادها على قاعدة متينة خصوصا بعد فشل سياسة الاقتصاد الموجه التي اتبعتها بعد الفترة الاستعمارية.

إن تبني هذا النظام الاقتصادي في الواقع يسايره نظام مصرفي أو مالي يستمد مبادئه من هذا النظام ، كما يتطلب من المؤسسة المصرفية والمالية أن تكون محور بعث وإنعاش اقتصادي من خلال إسهامها في تنمية المؤسسات الاقتصادية والتي تعتبر الركيزة الأساسية التي يبنى عليها أي اقتصاد ، فكان من الضروري الاهتمام بهذه الأخيرة وذلك بإتباع عدة إجراءات وسياسات إصلاحية بدءا من إعادة الهيكلة إلى الخصخصة ، والعمل على تشجيع الاستثمارات والشراكة الأجنبية.

انطلاقا من هذا أصبح وجود المؤسسات المالية المتخصصة في تمويل المؤسسات الاقتصادية وتجميع الأرصدة والمدخرات من الأمور التي لا غنى عنها ، لذا فقد أصبحت البنوك التجارية تحتل مركزا حيويا في النظم الاقتصادية الحديثة بما تضطلع به من وظائف وما تزاوله من نشاط باعتبارها الوسيط بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي ، وذلك من خلال تمويلها للمشاريع الاستثمارية والأنشطة الاستغلالية ، ويكون ذلك بوضع أسس وقواعد أولية تتماشى وسياسة التنمية والتحولات التي يشهدها الواقع الاقتصادي الجديد ، وهذا ما يجسده قانون النقد والقرض (10/90) المؤرخ في 14 أفريل 1990.

إلا أن الأساس النظري لهاته العملية (التمويل) وما يترتب عليها من الثقة والجدية الاقتصادية سواء كان هذا في موضوع القرض أو شخصية المقترض ، بالإضافية إلى تكلفة القرض (سعر الفائدة) ، حيث تتميز القروض الاستثمارية (طويلة ومتوسطة الأجل) بارتفاع مخاطرها حتى ولو كان محفوفا بكامل الضمانات مقارنة بالقروض قصيرة الأجل.

ولكي يقوم البنك بمنح قروض الاستثمار يكون ملزما بدراسة الوضعية المالية للمؤسسة محاولا بذلك وقاية نفسه أو التقليل من خطر عدم القدرة على الوفاء بالدين.

ومن هنا يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تساهم البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية؟

التساؤلات الفرعية

- _ ماهية البنك (أهدافه و وظائفه و مواردها) ؟

- كيف تمول العمليات الاستثمارية؟
- ماهي الدراسات التي يعتمد عليها البنك في منح قرض استثمار؟

الفرضيات

- وجود البنوك أو المصارف يساعد على دفع عجلة الاقتصاد والسوق ، وذلك عن طريق تمويل المشاريع الاستثمارية.
- تمول قروض الاستثمار بعدة طرق
- هناك عدة من الدراسات يتخذها البنك عند منحه القروض استثمار

أهمية الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع أهمها :

- أهمية الموضوع في ضل اقتصاد السوق و ازدياد المخاطر التي تنجر عن منح هذه القروض الاستثمارية و التي قد تؤدي إلي إفلاس البنك ، خاصة في الظروف الحالية التي تتميز بعدم الاستقرار.
- كون القروض الاستثمارية تعتبر من الأدوات بالنهوض بالاقتصاد.
- طبيعة التخصص الذي ندرس فيه ، حيث لهذا الموضوع علاقة مع تخصص نقود وبنوك ومالية

الهدف من الدراسة:

- إن الهدف الرئيسي من هذا الموضوع هو إعطاء مفهوم واسع حول القروض الاستثمارية و عملية سيرها داخل البنك من جهة ، و مدي فعالية القروض الموجهة للاستثمار التي تمول التجارة الداخلية و الخارجية .
- كما نهدف من هذا البحث إلي تسليط الضوء علي كل ما يحيط بعملية الإقراض من أخطار و ضمانات و كيفية سيرها دن أن نتجاهل التعريف بصيرورة ملف طلب القرض في بنك BNA.
- الوصول إلي تطوير منهجي يضمن سلامة إدارة موارد البنك الجزائري و يسترشد بها متخذو القرارات و

منفذوها في دراسة طلبات القرض الاستثمارية ، في ظل أوضاع تسودها المنافسة و عدم الاستقرار و وضع سياسة ملائمة تسمح بالتحقيق من آثار عدم التسديد عند وقوعه.

أسباب ودوافع اختيار الموضوع:

وقمنا باختيار هذا الموضوع لعدة أسباب ودوافع منها أسباب موضوعية وأخرى ذاتية.

فالأسباب الموضوعية تتمثل في أهمية معالجة إحدى ركائز عمل البنوك أي التمويل عن طريق منحه القروض

فهو قرار

هام جدا بالنسبة لأموال البنك وإستمراريته ، وكذا الأهمية البالغة التي يكتسبها الموضوع على الساحة الاقتصادية والتساؤلات الخاصة بناءاً عن موضوع منح البنوك للقروض في بلادنا وكيفية سيرها .

أما بالنسبة للذاتية فهي تخصص الدراسة المتمثلة في علاقة البحث في تخصصنا الجامعي وهو نقود وبنوك ومالية مما يسهل علينا معالجة مثل هذه المواضيع، بالإضافة إلى إمكانية البحث والتوصل إلى المعلومات اللازمة.

صعوبات الموضوع :

من المشاكل التي اعترضتنا أثناء انجاز هذا الموضوع بالإضافة إلي الظروف الخاصة نورد بعضها فيما يلي :

- صعوبة الحصول و جمع المعلومات في الوكالة نظرا لسرية الملفات و أرقام حسابات الزبائن التي تعد من أسرار المهنة .
- قلة المراجع بالغة العربية

المنهج المستخدم:

انطلاقا من طبيعة الموضوع ولقياس هذه الدراسة تفرض علينا منهجية البحث المزج بين المنهجين التحليلي والوصفي, ومنهج دراسة حالة.

فالمنهج التحليلي يتم استخدامه في مختلف التعاريف والمفاهيم، وكذا تفسير وتوضيح بعض التقنيات المصرفية وتفاعل المصرف مع المحيط أثناء التعاملات.

أما المنهج الوصفي فنلمسه في الجداول، وقد عززنا عملنا بمنهج بدراسة حالة عندما قمنا بدراسة حالة واقعية أسقطنا من خلالها ما تطرقنا إليه في الجانب النظري على واقع إحدى المصارف في تعامله بمنح القروض لأحد المؤسسات باستعمال طريقة التحليل المالي.

محتويات الدراسة:

ولمعالجة هذا الموضوع فقد قسمناه إلى ثلاث فصول:

الفصل الأول: كان بعنوان عموميات حول البنوك التجارية ، تناولنا في المبحث الأول ماهية البنوك التجارية ، أما المبحث الثاني فقد بينا ميزانيةالبنك المركزي ،ويأتي المبحث الثالث مبينا وظائف البنوك التجارية

واهدفها

الفصل الثاني : جاء تحت عنوان عموميات حول التمويل والاستثمار في المبحث الأول تحدثنا على مفاهيم عامة حول الاستثمار ، أما في المبحث الثاني فقد قمنا بإبراز قرارات الاستثمار وفي المبحث الثالث فقمنا فيه بإبراز التمويل البنكي .

الفصل الثالث: لقد خصصنا هذا الفصل ل دراسة تطبيقية بالبنك الوطني الجزائري BNA ، فقمنا المبحث الأول بتقديم البنك الوطني الجزائري ومديرية شبكة الاستغلال بورقلة ، والمبحث الثاني دراسة ملف طلب قرض استثماري.

الفصل الثاني:

عموميات حول التمويل و الاستثمار

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية بالبنك الوطني الجزائري بورقلة

الفصل الأول:

عموميات حول البنوك التجارية

المراجع

الخاتمة

المقدمة

الملاحق

تمهيد

تعد البنوك بمختلف أنواعها الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي وطريق نحو الخوض في مجال النظام المصرفي الذي يشمل مجمل المؤسسات المصرفية وما تحمله من شتى الأنظمة والقوانين السارية المفعول, فالبنوك التجارية هي ركيزة جد مهمة لسير النشاط الاقتصادي لدولة ما مهما كانت الاعتبارات التي تحملها في جعبتها.

لذلك كان بروز البنوك مقترن بأدوار التي تقوم بها والمتمثلة في الكثير من الوظائف منها ما هو تقليدي والتي ظهرت في العهود الأولى لنشأة البنوك, ومنه ما هو حديث والتي تطورت مع تطور النظام المصرفي من جهة وتطور البنوك من جهة أخرى.

يعتبر البنك التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان،فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة،و أولئك الذين يحتاجون لهذه الأموال،ويعد البنك التجاري أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد .

الفصل الاول: عموميات حول البنوك التجارية

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية مؤسسات مالية تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا ببنوك الودائع وأهم ما يميزها عن البنوك الأخرى هو قبولها الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية أي باختصار أن وظيفة البنك التجاري هي تلقي الودائع بكل أنواعها (تعبئة الإدخارات) وتوظيف جزء كبير من تلك الودائع في شكل قروض من الاحتفاظ بجزء منها في شكل احتياطي نقدي, ولأن جل العمليات التي تحدث على مستوى هاته البنوك مهمة وذات أهمية بالغة فعليها يجب إعطاء مفهوم لما يتماشى مع وجودها كمؤسسة قائمة بحد ذاتها.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية:

يعود أصل البنك إلى الكلمة الإيطالية Banco " بانكو " والتي كانت تعني في البداية المصطبة التي يجلس عليها الصارفون ثم أصبحت فيما بعد تعني المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات وفي الأخير أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود.

" ولقد نشأت البنوك التجارية نتيجة الظروف والمتطلبات التي سايرتها التطورات الاقتصادية على مر السنين, فنج أن الصيارفة في أوروبا وإيطاليا بالذات هم أو من طرق الباب فلقد كان التجار ورجال الأعمال يودعون أموالهم لديها وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للبنوك وهي إيداع الأموال, وكان المودع إذا أراد ذهبه يعطي الصائغ الإيصال ويأخذ الذهب مكدسا في خزائن الصائغ وقد ننتبه إلى الصائغ هذه الحقيقة فصار يقرض مما لديه من الذهب مقابل فائدة وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الثانية للبنوك وهي الاقتراض, إلى خلق النقود أو إصدارها فقد نشأت عندما اقترض يأخذ شكل إيصال بدوره للصائغ (بدلا من الذهب الحقيقي) ويعطيه للمقترض وخاصة بعدما أصبح الناس يثقون بهذه الإيصالات لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاؤون كما دلتهم على ذلك تجارتهم العديدة من خلال تعاملهم مع البضائع ". [1]

وقيام الصائغ بهذه الإيصالات لم يأت هكذا وإنما كان نتيجة لتطور استغرق زمنا طويلا واكبه زيادة كبيرة في ثقة الجمهور المتعاملين مع الصائغ مما حول مؤسسته إلى المركز الأول للبنك التجاري.

[1]/ زياد سليم رمضان : **البنوك التجارية**, دار الميسرة للنشر والتوزيع , عمان الأردن , 1996 , ص 27.

أما بالعربية فيقال :" صرف وصارف, وإصطرف الدنانير أي بدلها بدراهم أو دنانير سواها, والصراف والصيرفي – وجمعها صيارفة – وهو بياع (النقود بنقود غيرها), والصرافة أو الصيرفة هي حرفة الصراف, أما المصرف (وهي كلمة محدثة) وجمعها مصارف تعني المؤسسة التي تتعاطى الإقراض والاقتراض ".[1]

ومما يمكننا أن نقوله هنا هو تمكن رجال المصارف من اقتراضهم لأموال الغير يعد كخطوة هامة وجزئية للأمام تماشيا للأوضاع الاقتصادية وتطور في الوظائف التي يوليها البنك التجاري الذي بدوره يقدم ودائع للذين هم بحاجة لها مقابل ضمانات تعد كافية في حدود الفائدة ومعينة وهكذا نجد أن البنوك التجارية جمعت بين وظيفة قبول الودائع ومن جهة والاقتراض من جهة أخرى.

وعليه فنشأة البنوك في صورتها الراهنة لم تظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم وإنما كانت هذه النشأة وليدة تطور كبير قام على أنقاض مجموعة من النظم البدائية السابقة عليها كانت تقوم بعملية الائتمان في صورتها البدائية ككبار التجار, والمرابون رجال الصاغة ومنه جعل البنوك الحديثة تحل محلهم, فتلك النشأة أثرت على طبيعة البنوك الحديثة وعلى عملياتها ونجد الفضل في ذلك كما قلنا في البداية التي جذورها تعود لكبار التجار والصاغة المرابون.

المطلب الثاني : تعريف البنوك التجارية:

" البنوك التجارية هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك اصطلاح بنوك الودائع ".[2]

فلا يمكن أن تعتبر بنوكا تجارية ما لم تتوفر على قبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية, أو ما ينحصر في النشاط الأساسي المتمثل في القيام بعمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري وما إليها.

كما يمكن تعريف البنوك التجارية:

" أنها المؤسسات النقدية التي تقبل الودائع من طرف الأشخاص أو المؤسسات وتكون تحت تصرف المودع في أي وقت شاء, تبعا للمدة المتفقة عليها ونظرا لهذه الميزة أصبح يطلق عليها بنوك الودائع وتأتي هذه البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي, وهذين النوعين من البنوك يشكلان عصب الجهاز المصرفي لأي بلد ".[3]

---

[1]/ شاكر قزويني : **محاضرات في اقتصاد البنوك**, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر , 1989 , ص 24.

[2]/ زينب عوض الله, أسامة محمد الفولي, **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي** , منشورات الحلبي الحقوقية , ص 99- 100.

[3]/محمد محمود شهاب: **النقود والبنوك والاقتصاد** دار المريخ للنشر , الرياض 1987, ص 105.

" ويعتبر البنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض) حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم بها ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما يقدم قروضا لهم".[1]

من هذه التعاريف يتضح أن دور البنوك التجارية ينحصر بصفة أساسية في قبول الودائع ومنح الائتمان وأداء بعض الخدمات المصرفية الأخرى وكذا دورها الأساسي في توفير الأموال لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية , كما أطلق عليها بنوك الودائع باعتبارها تتعامل بالائتمان (المباشر وغير المباشر) وأهم ما ميزها قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية .

" كما تعرف على أنها مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة وذلك بتقديم خدماتها المصرفية أو خلقها نقود الودائع ".[2]

" البنك هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها لآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة".[3]

فمنح الائتمان التجاري للأفراد والمشروعات من قبل البنوك التجارية إلى جانب قيامها بعمليات أخرى لتسيير المعاملات بين الأفراد والمشروعات الإنتاجية, في حين أن جميع هاته العمليات تمتاز بقصر الأجل إذا لا تتجاوز مدتها سنة واحدة, لأن الأموال التي تستخدمها البنوك التجارية لممارسة نشاطها تستمد معظمها من ودائع الأفراد والمشروعات".

ونتيجة التطور المصرفي على مستوى اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية فقد كان تعريف البنوك التجارية ذو أبعاد حتمية باعتباره يعد عصب الجهاز المصرفي لأي اقتصاد بعد البنك المركزي .

من هذه التعاريف نجد أن اتجاه التطور المصرفي عموما في اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية ولم يعد يقتصر هذا النوع من البنوك على القيام بعمليات الائتمان القصير الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمشروعات وخصم الكمبيالات وتقديم قروض قصيرة الأجل للتجارة والصناعة لتوفير رؤوس الأموال وإنما التطور ذهب المصرفي إلى أبعد من هذا وأعمق بكثير مما تداول سابقا.

---

[1]/ ضياء مجيد الموسوي: **الاقتصاد النقدي**, دار الفكر, الجزائر, 1993 , ص 94.

[2]/ مصطفى رشدي شيحة : **النقود والمصارف والائتمان** دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرية , 1999 ص 89- 90.

[3]/ شاكر قزويني : **مرجع سابق** , ص 25.

المطلب الثالث : أنواع البنوك التجارية

يتوقف نوع البنك و تخصصه على العلاقة بين الودائع التي تودع لديه وطريقة استثماره لها ، أي العلاقة بين الائتمان الذي يمنحه والائتمان الذي يحصل عليه. ويمكننا القول أن الجهاز البنكي للعديد من الدول يتكون في الوقت الحاضر من ثلاث أنواع من البنوك وهي : البنوك التجارية، البنوك المتخصصة والبنوك الإسلامية هذا طبعا باستثناء البنك المركزي الذي هو حالة خاصة، وفيما يلي عرض موجز لمختلف هذه الأنواع :

الفرع الأول :البنك المركزي:

يقف على قمة الجهاز البنكي سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات المصرفية، وهو الأداة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.

الفرع الثاني :البنوك التجارية :

وهي من أقدم أنواع البنوك من حيث النشأة وأكثرها عددا وأكبرها أهمية، وتعتبر البنوك التجارية في صورتها المعاصرة أحفادا شرعيين للصيارفة والصاغة والمرابين * و يرجع استخدام صفة التجارية لوصف هذه البنوك إلى أن ظهورها و نشأتها وتطورها ترافق مع ازدهار التجارة في عصر النهضة وإلى الاعتقاد الذي ساد في إنكلترا في القرن 19، من أن البنوك التي تتحمل ديونا والتزامات تحت الطلب يجب عليها أن تقصر نشاطها على منح الائتمان قصير الأجل فقط الذي يقصد به تسيير النشاط التجاري عادة [1] غير أن تعاظم الدور الذي تضطلع به البنوك التجارية في الحياة الاقتصادية جعل منها ممولا رئيسيا، إذ لم تعد تتعامل مع القروض قصيرة الأجل ، إنما أصبحت تمنح أيضا قروضا متوسطة وطويلة الأجل [2] .فما هي مصادر استخداماتها ؟ وما هي وظائفها ؟ وفيما تتمثل أهدافها ؟ هذا ما سنتطرق له بشيء من التفصيل في المطلب الثاني.

الفرع الثالث :البنوك المتخصصة :

يمكن تعريف البنوك المتخصصة على أنها " مؤسسات مالية أنشئت لتمويل وخدمة قطاع معين أو شريحة معينة وهي بنوك تنموية و منها من يقبل الودائع ومنها من لا يقبلها وهذا يعتمد على القانون وعلى مصادر البنك الرئيسية " [3] وهي بنوك يرتكز نشاطها على التمويل طويل الأجل يمتد لأكثر من 10 سنوات و تقوم بعمليات متخصصة يحتاج تمويلها إلى خبرات خاصة و معرفة بطبيعة العمليات الإنتاجية[4].

---

* الصيارفة : كانوا يبدلون مختلف العملات، الصاغة : هم الذين كانوا يقبلون الودائع المعدنية الثمينة أما المرابين فقد كانوا يقترضون أموالهم مقابل عمولة (ربا).

[1] أحمد زهير شامية ،**النقود و المصارف** ، دار زهران للنشر ، الأردن ، 1994 ، ص. 272 .

[2] محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك ،**أساسيات علم الاقتصاد** ، الدار الجامعية ، بيروت ، دون تاريخ ص. 351 .

[3] جميل الزيدانيين السعودي ، **أساسيات في الجهاز المالي** ، دار وائل للطباعة والنشر،عمان، 1999 ، ص. 167.

[4] حسين بن هاني ، **اقتصاديات النقود و البنوك** ، دار الكندي للنشر ، الأردن ، 2002 ، ص. 231.

ومن أهم الدول التي تأخذ بمبدأ التخصص البنكي إنجلترا وفرنسا والكثير من الدول النامية، ومن مبررات مبدأ التخصص البنكي بروز الحاجة إلى بنوك تتلاءم واحتياجات مختلف القطاعات، إضافة إلى التقليل من مخاطر الائتمان بفضل اقتصار العمل البنكي على قطاع معين، مما يجعله أكثر كفاءة ، ذاك أن التطورات البنائية التي صاحبت التنمية الاقتصادية وخاصة تلك المرتبطة بنمو القطاعات ، قد أدت إلى ظهور مؤسسات متخصصة تمارس نشاطا متزايدا في عملية التمويل، ومن البنوك المتخصصة نجد :

3-1 بنوك التنمية الصناعية [1]:وتختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي في المجتمع فهي تقوم بمنح القروض أو بضمان أرض مصنع أو مبانيه أو آلاته، كما تقوم أيضا بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة.

3-2 بنوك الاستثمار : تقوم هذه البنوك بتمويل المشروعات إما عن طريق الإسهام في رؤوس أموالها أو في منحها القروض المتوسطة والطويلة الأجل إضافة إلى ذلك تقوم بنوك الاستثمار بتقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل لتمويل مصروفات التشغيل[2].

3-3 بنوك التنمية الفلاحية: لقد كان ظهور هذه البنوك نتيجة لتطبيق الإصلاح الفلاحي في البلاد النامية والذي نتج عنه حدوث تغيرات بنائية في القطاع الفلاحي مما أدى إلى نمو الوحدات الإنتاجية الصغيرة والتي تحتاج أن تحاط بائتمان فلاحي إنتاجي وتسويقي بظروف وأسعار ميسرة، وتقدم خدماتها إلى القطاع الفلاحي عن طريق تمويل شراء البذور والأسمدة والمبيدات واستئجار الآلات الفلاحية والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية، وبما أن هذه الخدمات الفلاحية تعتمد على دورات موسمية، ولذلك تكون فترات التمويل مرتبطة بالمواسم الفلاحية.

3-4 البنوك العقارية : وهي بنوك تقوم بتقديم القروض اللازمة لشراء الأراضي والعقارات وتمويل عمليات البناء، ومعظم القروض التي تقدمها هذه البنوك تكون طويلة الأجل.

3-5 بنوك الادخار: و يقوم هذا النوع من البنوك بتجميع المدخرات الصغيرة و حفظها ، و في الجزائر كان الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط يتولى هذه المهمة غير أنه حاليا يهتم بجمع المدخرات و توزيعها في قروض موجهة للسكن[3].

3-6 بنوك التجارة الخارجية: و هي بنوك تختص في تمويل التجارة الخارجية عن طريق مختلف صور القروض التي تقدمها بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بعمليات المبادلة .

---

[1] عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص. 433.

[2] خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص. 20.

[3] Ammour Ben Halima ,Le systeme bancaire Algerien, Edition Dahlab, Alger,1999, p.p.103, 104.

3-7 بنوك الأعمال: وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المنشآت الأخرى، عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها[1] ، كما تقوم بنوك الأعمال بإصدار الأوراق المالية ، وتتعامل أساسا في السوق المالية.

- و كما أن للتخصص البنكي مبرراته فإن لعدم التخصص مناصروه، ومن الحجج القوية لإسناد هذا النظام : تقليل المخاطر البنكية عن طريق توزيعها على قطاعات متعددة وعدم حصرها في قطاع واحد، كما أن هذا النظام يسمح بالاستفادة من ودائع الجمهور في تمويل كل القطاعات الاقتصادية وعدم حصرها في القطاع التجاري .

4- البنوك الإسلامية:[2] وهي بنوك حديثة النشأة تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة أخذا وإعطاء، حيث لها مفهومها الخاص عن المعاملات البنكية، فهي تقبل الودائع تحت الطلب وودائع الادخار والاستثمار طبقا لمبدأ المشاركة في الربح.

كما تقوم بتمويل الغير في ظل مبدأ المشاركة* في الربح أو في ظل أنواع أخرى من التمويل كالمرابحة، المضاربة** ...، و يعد بنك البركة في الجزائر نموذج لهذا النوع من البنوك.

- كما أن المتطلع على الميدان البنكي يلاحظ ظاهرة جديدة، تتمثل في البنوك الشاملة والتي تسعى إلى تنمية مواردها المالية من كافة القطاعات الاقتصادية، كما تقدم القروض لكل القطاعات، وذلك بهدف تحقيق الاستقرار في حركة الودائع و مواجهة المخاطر البنكية[3].

المبحث الثاني: ميزانية البنك التجاري

رأينا فيما سبق أن البنوك التجارية تعتبر من أكثر أنواع البنوك أهمية وهذا نظرا للنشاط الذي تضطلع به، والذي يتضح من خلال النظر إلى ميزانيتها، باعتبار هذه الأخيرة مرآة للنشاط وميكانيزمات البنك التجاري [4]، ومن المعروف أن ميزانية البنك كأي منشأة أخرى هي عبارة عن وثيقة تتضمن مختلف الحقوق أو بنود القيم التي تملكها المنشأة وكذا مختلف الديون أو بنود القيم التي تلتزم بها اتجاه الغير.

---

* و تعني اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح أما الخسارة فتكون حسب نسب المشاركة في رأس المال.

** تعني المضاربة تقديم المال من طرف و العمل من طرف آخر على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح و الخسارة على صاحب المال أما المرابحة فهي شراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح .

(1) شاكر القزويني، م**حاضرات في إقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000 ص. 32 .

(2) سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس ، القاهرة ،1986،ص. 4.

(3) لزيادة الإطلاع راجع : عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة** ، الدار الجامعية للنشر ، مصر ، 2000 .

(4) محمد عبد العزيز عجمية ، مصطفى رشدي شيحة، **النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية** الإسكندرية ، 1987 ، ص. 129.

المطلب الأول: موارد البنك التجاري

وتمثل جانب مصادر الأموال التي من خلالها يؤمن البنك السيولة والنقود اللازمة لعملياته، ويتكون هذا الجانب مما يلي :

الفرع الأول: رأس المال والاحتياطات:

يمثل رأس المال مجموع المبالغ التي يضعها المؤسسون لإنشاء البنك التجاري أما الاحتياطات فهي ما يقتطعه البنك من الأرباح المتراكمة لديه وهي نوعين :احتياطي قانوني واحتياطي خاص.

الفرع الثاني: **الودائع** :

تستمد البنوك الشطر الأكبر في مواردها مما يودعه الأفراد لديها من أموال وتأخذ صورة تعهد البنك تجاه العملاء وهي على أنواع فقد تكون ودائع جارية وقد تكون لأجل أو بإشعار وقد تأخذ صورة ودائع توفير.

الفرع الثالث :حسابات البنوك والمراسلين:

وتمثل أرصدة نقدية مستحقة للبنوك الأخرى والمراسلين، ناتجة عن التعامل فيما بينهم.

الفرع الرابع :قروض من البنوك والبنك المركزي:

إن هذا البند يسجل القروض التي يستمدها البنك التجاري من البنك المركزي، بصفة مؤقتة على غرار تلك القروض الآتية من البنوك الأخرى

الفرع الخامس : شيكات وحوالات مستحقة الدفع:

وهي عبارة عن التزامات يكون البنك ملزما بتسديدها عند استحقاقها.

الفرع السادس : خصوم أخرى:

قد تمثل مستحقات لمصلحة الضرائب أو فوائد مستحقة لبعض المودعين ، ولا يجوز للبنك التصرف فيها.

المطلب الثاني: استخدامات البنك التجاري

وتشير الاستخدامات (الأصول) في ميزانية البنك التجاري إلى مختلف وجوه استعمال موارده وتتمثل في:

الفرع الاول: **الأرصدة النقدية الحاضرة :**

و تتمثل في السيولة النقدية العالية ، و تتخذ عدة أشكال :

- نقود حاضرة في خزينة البنك .
- أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي .
- أرصدة سائلة أخرى ذهب ، عملات .....،

الفرع الثاني: أوراق مخصومة :

وتتمثل في قيمة الأوراق التجارية التي خصمها البنك لعملائه و كذلك قيمة أذون الخزينة التي يكون البنك قد خصمها واحتفظ بها لديه إلى حين موعد استحقاقها[1].

الفرع الثالث: أوراق مالية واستثمارات :

بغية تحقيق الأرباح تلجأ البنوك التجارية إلى استثمار جزء من مواردها في شراء السندات الحكومية أو الأوراق المالية الأخرى .

الفرع الرابع: قروض و سلفيات:

و تمثل أكبر جزء من جانب الأصول و أكبرها تحقيق للأرباح و أقلها سيولة ، و سيتم التطرق بالشرح المفصل لهذا العنصر من خلال المبحث الموالى.

الفرع الخامس :اصول اخرى:

و تتضمن باقي الاصول من الاراضي و الممتلكات الاخرى و المباني.

[1] مجدي محمود شهاب ، الاقتصاد النقدي ، الدار الجامعية ، مصر ، 1990 .ص.211

و من خلال عرض موارد و استخدامات البنك التجاري يمكن رسم ميزانية مبسطة له على النحو التالي :

جدول (1-1) : ميزانية البنك التجاري

الاستخدامات	الموارد
* الأرصدة النقدية الحاضرة :	* رأس المال
– نقود حاضرة في خزينة البنك.	* الاحتياطات
– أرصدة لدى البنك المركزي .	* الحسابات البنوك و المراسلين
– أرصدة سائلة أخرى	* شيكات و حوالات مستحقة الدفع
* أوراق مخصومة :	* الودائع
– أوراق تجارية .	– ودائع لأجل
– أذون خزانة .	– ودائع توفير
* حسابات البنوك و المراسلين	– حسابات جارية
* أوراق مالية و استثمارات	* خصوم أخرى
– سندات حكومية	
– أوراق مالية	
* قروض و سلفيات	
* أصول أخرى	

المصدر : عبد الحق بوعتروس،**الوجيز في البنوك التجارية** ، الجزائر ، 2000 ، ص 15 .

المبحث الثالث : وظائف و أهداف البنوك التجارية

المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية

الفرع الاول : الوظائف التقليدية:

تقوم البنوك التجارية بثلاث وظائف تقليدية رئيسية وهي: قبول الودائع, منح الائتمان وأخيرا خصم الأوراق التجارية.

أ/ قبول الودائع:

فالوديعة لدى البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للبنك, ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبها بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نوقد قانونية, ويترتب على عملية الإيداع فتح بما يسمى بالحساب المصرفي, وباعتبارها أبرز الوظائف فهي تحرص دائما على تنميتها. " فهذا الفتح يحقق لكل من صاحب الوديعة والبنك عدة فوائد, فالعميل يمكن أن يستخدم التسهيلات التي يقدمها البنك المتعلقة بتنظيم معاملاته المالية المستقبلية والاستفادة من خدمات مصرفية كالحصول على دفتر الشيكات أو دفتر خاص (دفتر ادخاري) كذلك يحصل على عائد (فائدة) على الأموال المودعة "[1].

وتعمل البنوك على تنمية الوعي المصرفي والادخاري من خلال التوسع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية تبسيط الإجراءات التعامل من حيث السحب والإيداع ورفع الكفاءة الأوعية الادخارية, وتنقسم الودائع على أنواع مختلفة هناك ما هو مذكور سابقا كالودائع لأجل, ودائع الإخطار, ودائع ادخارية, ودائع ائتمانية, وتصنف وفقا لأجل الاستحقاق أم تصنيف الودائع حسب النشاط الاقتصادي فتشمل :

1 - ودائع البيوت التجارية: يتماشى هذا لنوع مع طبيعة النشاط الاقتصادي التجارية ما يتصف به من استقرار أو تقلب مما يدعي الأمر إلى دراسة أوضاع وظروف المؤسسات التجارية المتعاملة مع البنك لتقدير وتوقيت عمليات السحب المتوقعة من ودائعها.
2 - ودائع المنشآت الصناعية: يرتبط هذا النوع من الودائع للسحب والإيداع بالدورة الإنتاجية, إذ في بداية الدورة الإنتاجية تتزايد المسحوبات لتمويل المشتريات من المواد الخام ومستلزمات الإنتاج ودفع الأجور والمرتبات عند نهاية الدورة ا لإنتاجية تبدأ الودائع في الزيادة نتيجة المبيعات النقدية.

[1]/ محمود يونس وآخرون : **أساسيات علم الاقتصاد** ، الدار الجامعية للنشر , مصر ط1 , ص 32.

3 – ودائع المنشآت الزراعية: تتعلق هذه الودائع بأثرها بمواسم الزراعة, بحيث تزيد المسحوبات مع بداية موسم الزراعة في المقابل تزيد الودائع مع بيع المحصول, هذا السحب يعد منتظم موسمي للأفراد والمزارعين لمواجهة النفقات الشخصية[1].

4 – ودائع المنشآت الخدمية :وهي الخاصة بودائع لفنادق ومؤسسات النقل والسياحة, فهي تحتاج إلى مبلغ كبيرة لعمليات التجديد والتوسع.

ب– منح الائتمان:

تعتبر هذه الوظيفة من الأساسيات في وقتنا الحاضر وهي المحرك الأساسي للعمليات الاستثمارية لهذا علينا إعطاء تعريف للائتمان.

1 – **تعريف الائتمان:** يعرف الائتمان على أنه علاقة بين طرفين , دائن ومدين وذلك من خلال مبادلة قيم آجلة بقيم عاجلة فهو بمثابة الثقة, يعني أن البنك يثق في مقدرة عميله فيعطيه رؤوس أموال أو يعطيه كفالة وضمانة قبل الغير[2].

أما من المنظور الاقتصادي تعني تسليف مال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك وهي تقوم على أساس عنصرين هما الثقة والمدة, ويجب أن تتوفر أربع عناصر منها[3]: علاقة مديونية, وجود دين, الأجل, المخاطر.

ولأن البنوك التجارية كانت في بدايتها تقوم بعمليات الإقراض من أموالها الخاصة هذا الائتمان المتمثل في القروض القصيرة الأجل والمتوسطة قد تعدى إلى أموال الغير, الشيء المميز أن هذا الائتمان من ودائع ليس لها وجود فعلي, فالتعرف على هذا المنطق الأخير يستند إلى ميكانيكية تتم بها عملية خلق الودائع نتعرض لها الآن:

- **خلق الودائع:**

نقصد بعملية خلق الودائع : هو أن تقوم البنوك التجارية مجتمعة بتقديم قروض لعملائها وتزيد قيمتها كثيرا عن قيمة الودائع الأولية لأن المبالغ المودعة لديها من الأصل, أي أنها تخلق هذه الودائع أو (القروض) خلقا, فتزيد من العرض الكلي للنقود [4]. وبالنسبة للمنطق الذي يقف عنده عملية خلق الودائع يتمثل فيما يلي:

– الدعامة الأولى :" أن تتوافر الثقة في مقدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها في أي وقت, من جانب جمهور المتعاملين معها ليشجعهم على الاستمرار في الاحتفاظ بودائعهم وسحبها إلا عند حاجتهم الحقيقية

[1]/ عبد الغفار حنفي وآخرون : **مرجع سابق** , ص 110.

[2]/ مصطفى رشدي شيحة : **مرجع سابق** , ص 222.

[3]/ **محاضرات الاقتصاد النقدي** , سنة ثانية اقتصاد.

[4]/ ضياء مجيد موسوي : **مرجع سابق** , ص 279– 280.

إليها. ونتيجة الوعي المصرفي فالدائنين يرفضون السداد بأوراق البنكنوت ويحبذون تسديدها عن طريق الشيكات.

- الدعامة الثانية:فتتمثل في التسليم بصحة قانون الأعداد الكبيرة يجعلنا نتوقع وجود تدفق مستمر من إبداعات بعض العملاء تساوي على الأقل (إن لم يكن يفوق) مسحوبات البعض الآخر من ودائعهم في كل لحظة من الزمن[1].

وهكذا يمكن أن نتصور أن البنوك التجارية عندما تتلقى وداع حقيقية (أولية) تحتجز منها مقدار كاحتياطي نقدي وقانوني اختياري والباقي تتصرف فيه لتحقيق ربح من فوائد القروض وعوائد الاستثمار, فلا يمكن أن تستنزف هذه الأخيرة ما يعادلها نقدا لأن قدر الائتمان الممنوح سوف يكون في صورة وديعة جديدة, هذه الوديعة الجديدة تميز لها عن الوديعة الأولية التي تسببت في ظهورها تعرف باسم الوديعة المشتقة[2], نستطيع أن نحتجز جزءا منها كاحتياطي نقدي والجزء الآخر يمنح في شكل ائتمان جديد وبالتالي يعود جزء منه مرة أخرى كوديعة جديدة مشتقة ومن هذا المنطلق يتمكن م وديعة أولية أن يخلق ودائع جديدة وهمية يقوم بإقراضها لتعود إليه كلها أو جزء منها مرة أخرى.

وعلى ذلك يكون أجمالي حجم الائتمان الذي يستطيع البنك أن يمنحه هو:

$$ك = م\ ع = م\ \frac{س\ ر}{س\ ق}\quad حيث$$

- ك :إجمالي حجم الائتمان(المضاعف) الذي يستطيع البنك أن يمنحه (حجم الوديعة المشتقة من الوديعة الأولية).
- م ع : حجم الوديعة المشتقة من الوديعة الأولية
- س ر : نسبة الرصيد النقدي الحر
- س ق نسبة الاحتياطي النقدي القانوني.

[1] محمود يونس وآخرون : **مرجع سابق** , ص 217.

[2] **نفس المرجع السابق** , ص 219.

وتتم عملية خلق الائتمان أو خلق الودائع مقابل ثلاثة أنواع من الأصول:

– ودائع نقد :

هنا تقوم البنوك بإصدار الودائع بأسماء العملاء مقابل تدفق نقدي إلى خزينتها حيث التدفق النقدي : النقود المصدرة من قبل البنك المركزي, النقود في التداول, ومصدر الودائع نقد يكون إما:

- إصدار نقدي جديد من البنك المركزي.
- أو نتيجة سحب مقدار من النقود من التداول

– ودائع مقابل قروض وسلفيات :

فقيام البنك بسلفيات وقروض يمنحها لعملائه يمكن هؤلاء من الحصول على نقود لم يكونوا قد أودعوها من قبل وبالتالي حصول البنك التجاري على أصل يدر عائدا سواء على شكل فائدة أو على شكل خصم.

– ودائع مقابل شراء أوراق مالية:

تقوم البنوك التجارية بقروض طويلة الأجل عن طريق قيامها بشراء أوراق مالية (عملية استثمار) وبالتالي يكون البنك التجاري قد خلق مبالغ لم يكن لها وجود من قبل.

ج/ خصم الأوراق التجارية:

" وهي تمثل أساسا الكمبيالة التي تعتبر أداة مهمة للائتمان التجاري وتؤدي على تنشيط وتيسير المعاملات وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن في حين أن المستفيد يحتاج إلى نقود حاضرة لمباشرة أعماله فيتقدم بها إلى أحد البنوك التجارية يقوم بخصمها أي قيمتها بعد استنزال الخصم وهو يمثل الفوائد الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصلها البنك مقابل قيامه بهذه العملية ".[1]

فالأوراق التجارية هي صكوك تتضمن التزاما بدفع مبلغ معين من النقود يستحق في وقت قصير وهي قابلة للتداول عن طريق التظهير ويمكن اعتبارها كأداة لتسوية الديون.

والقصد بخصم الأوراق التجارية بالمفهوم الواسع هو بيعها للبنك في مقابل تقاضي البنك فوائد إلى غاية تاريخ الاستحقاق مضاف إليها بعض المصاريف البنكية, وتصبح الكمبيالة بعد ذلك ضمن أصول البنك وتوظيفاته, لهذا تحرص البنوك على توفير الأوراق التجارية التي تتوفر على شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي.

وإن كانت هاته العملية تحقق مصالح للبنك من خلال إعادة خصمها, أو بيعها لبنك آخر محققة بذلك درجة عالية من السيولة بالمقارنة مع السلفيات بضمان الكمبيالات.

[1]/ عبد المطلب عبد المجيد : **النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ** ،الدار الجامعية للنشر والتوزيع , الإسكندرية , 2003 ، ص 346.

وبصفة عامة فعملية الخصم تسهل أصل من أصول العميل بما يمكنه من توفير السيولة اللازمة لمقابلة التزاماته.

الفرع الثاني : الوظائف الحديثة

نتيجة لمراحل تطورات النشاطات الاقتصادية والتحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض والإيداع على مستوى الدولة إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية والخدمة التجارية هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية ونذكر منها:

1 - الاستثمار في الأوراق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم والسندات تبعا لارتفاع وانخفاض أسعارها ويسمى الاستثمار في هذه الحالة بالاستثمار الغير مباشر.
2 - تمويل التجارة الخارجية إذ تقوم البنوك بدور الوسيط في المعاملات الخارجية, وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة كما تقوم البنوك أيضا بعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية وفقا للقانون[1].
3 - تحليل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة وصرف الشيكات المسحوبة عليها.
4 - المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة
5 - شراء وبيع الأوراق المالية لحساب العملاء
6 - تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء
7 - إصدار الشيكات السياحية
8 - خدمات البطاقات الائتمانية
9 - خدمات بطاقة الصراف الآلي
10 - تقديم بعض الخدمات الأخرى كتأجير خزائن شخصية للعملاء وتسوية الحسابات بينهم وقبول مدخراتهم والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات لخدمة العملاء وغيرها من الخدمات الكثيرة التي أدخلت البنوك في مرحلة البنوك الشاملة[2].
11 - تقديم كفالات وخطابات الضمان للعملاء
12 - تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج

إدارة عقارات العملاء أثناء حياتهم وبعد مماتهم بما في ذلك حل الشركة وسداد الأموال التي عليهم

[1]/ **نفس مرجع سابق** , ص 346.
[2]/ **نفس المرجع السابق** , ص 347.

المطلب الثاني : أهداف البنوك التجارية

إن تنظيم وضبط وظائف وأعمال البنوك من شأنه أن يحقق الأهداف التي تسعى لبلوغها وهي الربحية، السيولة والأمان، وعليه فإن البنوك التجارية ترمي إلى تحقيق أكبر الأرباح بالتوازي مع توفير السيولة اللازمة، آخذة في الحسبان عنصر الأمان.

الفرع الأول: هدف الربحية:

يحاول البنك تعظيم أرباحه من خلال تعظيم إيراداته أو تدنية تكاليفه حيث تأخذ الإيرادات شكل الفوائد على القروض التي يمنحها للغير أو عوائد لموجوداته من الأصول المالية بمختلف أنواعها أو العمولات التي يحصل عليها مقابل الخدمات البنكية، أما التكاليف فيتحمل البنك نوعين منها : التكاليف التشغيلية (أجور العمال، مصاريف الاستغلال ...) والتكاليف التجارية المالية (أرباح بيع وشراء العملات، الفوائد، العملات الدائنة ...).

الفرع الثاني: هدف السيولة:

نقصد بالسيولة في البنك، قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان [1]، لذلك نجد أن البنوك تقوم بتوظيف أموالها في توليفة وتشكيلة متكاملة من الأصول المناسبة التي تجعل من قدرة البنك على تسييل جزء منها بسرعة لمواجهة حركات السحب أمرا ميسورا[2].

الفرع الثالث: هدف الأمان :

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس مالها، فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك التجاري ولهذا تسعى البنوك التجارية إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة[3].

ومن خلال استعراض أهداف البنك التجاري نلاحظ وجود تعارض كبير وواضح بينها فالاحتفاظ بالسيولة العاطلة يؤثر على الربحية ، كما أن السعي لتعظيم الربح يقود البنك إلى المخاطرة ، وهو ما يدمر هدف الأمان، لذلك يسعى البنك دائما إلى المواءمة بين هذه الأهداف، والذي ينعكس من خلال الدور الفعال للإدارة البنكية.

---

[1] عبد المعطي رضا رشيد ، محفوظ أحمد جودة ، **إدارة الائتمان** ، دار وائل للطباعة و النشر ، الأردن 1999 ، ص. 200 .

[2] عبد الحميد محمد الشواربي ، محمد عبد الحميد الشواربي ، **إدارة المخاطر الائتمانية** ، منشأة المعارف الإسكندرية ، دون تاريخ ، ص. 87 .

[3] طه طارق ، **إدارة البنوك و نضم المعلومات المصرفية** ، دون دار نشر ، الإسكندرية ، مصر ، 2000، ص. 160 .

الفصل الثاني :عموميات حول التمويل و الاستثمار

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول الاستثمارات

سوف نحاول التطرق في هذا المطلب إلى كل من التعاريف المختلفة للاستثمار والاستخدامات المختلفة للاستثمار، أنواعه، استخداماته، مصادره .

المطلب الأول : تعريف الاستثمار.

يعتبر الاستثمار ذا أهمية بالغة للنهوض بالاقتصاد الوطني و التنمية، عن طريق التوجيه إلى الاستثمارات الأجنبية و التفتح على رؤوس الأموال، وعلى هذا الأساس نجد أن الاستثمار بمثابة الأداة و الركيزة الأساسية لاقتصاد متطور و ناجح، و للاستثمار عدة تعاريف منها :

الفرع الأول : التعريف الاقتصادي:

يعرف الاستثمار اقتصاديا بأنه" عملية صرف أموال في الوقت الحالي من أجل الحصول من ورائها على نتائج في المستقبل، وبهذا المعنى يشمل الاستثمار كل الموارد و المواد و الأشياء المحصل عليها حاليا لهذا الغرض"[1] .

و" الاستثمار أيضا هو عملية الإنفاق الرأسمالي في مشروع ما بغرض تحقيق نمو(أرباح)أو زيادة في المبلغ المستثمر، وهو ذلك النشاط الذي تنتظر المؤسسة من وراءه زيادة لقوتها و قدرتها، من حيث يقوم متخذ القرار بتوظيف رأسمال حالي، مقابل مداخيل و عوائد يأمل الحصول عليها مستقبلا"[2] .

ويرى بعض الكتاب المعاصرين بأنه:"عبارة عن الإضافة الجديدة من المنتجات الإنتاجية، أو الرأسمالية إلى رأس مال الدولة "

و انتهى كتاب آخرون إلى تعريفه بأنه :"العملية التي تنشأ عن تدخل إيجابي صادر عن أحد الأفراد يستهدف إيجاد مال دائم يؤمن خدمات آجلة "

" الاستثمار عبارة عن توظيف المتبع لرأس المال ، أو بعبارة أخرى توجيه الأموال نحو الاستخدامات تؤدي إلى إشباع حاجة أو حاجات اقتصادية "

وتبنت جماعة أخرى بربط العملية بالبعد الإسلامي: فعرفه بأنه "عبارة عن استعمال الأموال في الحصول على الأرباح، أي خلق الأصول رأسمالية جديدة يوجه فيها الأفراد أموالهم، ويكون ذلك بالطرق المشروعة التي فيها خير للمجتمع "[1].

[1]/ ناصر دادي عدون:**تقنيات مراقبة التسيير** (دار المحمدية العامة , الجزائر ,1997) ص 153
[2]/عبد المطلب عبد الحميد :**دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية** (الجار الجامعية ,الجزائر ,2000) ص 19

" وهو عمل أو تصرف لمدة معينة من أجل تطوير نشاط اقتصادي، سواء كان هذا العمل في شكل أموال مادية أو غير مادية(من بينها الملكية الصناعية، المهارة الفنية، نتائج البحث) أو في شكل قروض "[2].

"الاستثمار هو التعامل بالأموال و استخدامها من أجل الحصول على الأرباح ومن خلال التخلي عن الأموال و تحمل المخاطر بغرض الحصول على عوائد في المستقبل "[3]

" يعتبر الاستثمار كمصرف لتلك الأموال التي تستخدم في شراء الأسهم و السندات الخاصة أو العامة بهدف تحقيق عائد فهو يتم بعد توفير متطلبات السيولة و بعد منح القروض المطلوبة"[4].

و للاستثمار أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية ، فهي العامل المهم و الأساسي للنمو و الأداء الاقتصادي الجيد بتوفير فرص توظيف و تحقيق موارد مالية تساعد في تطوير الوحدات الاقتصادية و إعطاء دفع جديد للاقتصاد

الفرع الثاني : التعريف المحاسبي :

يعرف على أنه مجموعة من الوسائل و القيم الثابتة المادية و المعنوية منها المنقولة و غير المنقولة التي اشترتها المؤسسة أو أنجزتها لنفسها ليس بهدف بيعها أو تحويلها و إنما لاستعمالها كوسيلة استغلال لهدف زيادة الطاقة الاستثمارية للمشروع".

"هو عبارة عن تيار من الإنفاق النقدي , خلال فترة معينة من الزمن ، ويقصد به المحافظة على رصيد رأس المال أو التنمية عن طريق إنتاج أو شراء السلع و المعدات الإنتاجية التي تساهم في إشباع الحاجات الاقتصادية لأفراد المجتمع بشكل مباشر أو غير مباشر، وعموما فإن الاستثمار عبارة عن عملية يتم من خلالها تنمية رصيد رأس المال أو الطاقة الإنتاجية للمشروع أو المجتمع سواء بالكشف عن الثروات الطبيعية أو استغلالها استغلالا أمثل "

الفرع الثالث : التعريف المالي :

تعرف الاستثمارات "على أنها تجميع المبالغ المالية بهدف الحصول على عائد أو دخل في المستقبل " [5].

[1]/ قطب مصطفى سانو :**الاستثمار أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي** (دار النفائس للنشر والتوزيع ,الأردن,ط1 ,2000) ص 20,21.

[2]/ عليوش قربوع كمال: **قانون الاستثمارات في الجزائر** (ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر ,1999) ص 2 .

[3]/ جميل الزيدانيين السعودي :**أساسيات في الجهاز المالي والمنظور العلمي** (دار وائل لنشر عمان ,الأردن , 1999) ص 251.

[4]/ صلاح الدين حسن السيسي :**التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد** (جامعة القاهرة ,مصر ,1998) ص 30 .

[5]/ناصر دادي عدون :**المرجع السابق** ص 155

و الاستثمار "هو عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل ".

المطلب الثاني: أنواع الاستثمارات .

يمكن التفرقة بين الاستثمارات حسب الموضوع ، بحسب الطبيعة أو نوع النشاط وهذا ماسنبينه فيمايلي:

الفرع الأول :من حيث الموضوع :

نميز بين الاستثمارات التالية :

1 . الاستثمارات المنتجة : وهي تلك الاستثمارات التي تتكون في مجموعها من استثمارات مادية و التي تكون آثارها مباشرة على الإنتاج ، وتهدف إلى الحفاظ على الطاقة الإنتاجية أو زيادتها و تضم:

استثمارات التجديد : وتهدف إلى تعويض استثمارات قديمة بأخرى جديدة أكثر فعالية .

استثمارات التوسع :هدفها زيادة طاقة الإنتاج و التوسع في نفس النشاط

استثمارات التحديث : هي استعمال وسائل و تقنيات أكثر تطورا و أحدث من تلك المستعملة وتهدف إلى تحسين الإنتاج .

أي أن الاستثمارات المنتجة هي تلك التي تتكون في مجموعها من استثمارات مادية و التي تكون آثارها على الإنتاج .

2. الاستثمارات غير المنتجة : بالمقابل نجد أنه هناك استثمارات غير منتجة و التي تقوم بتقديم خدمات اجتماعية ذات طبيعة استهلاكية كبناء المدارس، و الاستثمارات غير المنتجة تشمل نوعين :

استثمارات إستراتيجية : وهي المشاريع التي تهيئ شروط النجاح المستقبلي للمؤسسة محل دراسة السوق كالإشهار على المدى الطويل و تكوين الإطارات والعمال.

استثمارات اجتماعية : هي المشاريع التي تسمح بتحسين الظروف العملية للعمال و المردودية مثل توفير النقل للعمال ، تشييد مساكن اجتماعية و مطاعم .

ومن خلال التعريفين نجد أن العلاقة بين الاستثمارات المنتجة و غير المنتجة كون هذه الأخيرة تعمل على توفير خدمات يستفيد منها الاستثمارات المنتجة.

الفرع الثاني : من حيث الطبيعة :

تختلف الاستثمارات حسب طبيعتها إلى عدة أنواع مختلفة ، فيمكن أن يكون الاستثمار ماديا كما يمكن أن يكون غير مادي .

1. الاستثمارات المادية : هي تلك الاستثمارات التي تتعلق بالثروة المالية للمؤسسة، إذ تشكل القاعدة الأساسية للنشاط المنتج، فيخصص لها سنويا مبلغا ماليا يدعى قسط الاهتلاك، وهاته الاستثمارات تشمل كل الأصول الثابتة و الملموسة كالآلات و المعدات.

2. الاستثمارات غير المادية :وهي استثمارات تتعلق بالثروة المالية الملموسة، ويمكن تقسيمها إلى :

الاستثمارات في المجال الفني المتعلق بالإنتاج : يتمثل في تحسين نوعية المنتوج كالأغلفة والعلب وغيرها .

الاستثمارات في المجال البشري :هو ذلك الاستثمار الذي يؤدي استغلال الطاقات المتاحة من الموارد البشرية و يشمل ذلك عمليات التوظيف، التأهيل، التكوين، تحسين ظروف العمل لكون العامل البشري هو الأداة الأساسية للنهوض بالعمل و إنهاءه داخل المؤسسة، وبالتالي استمراريتها .

الاستثمار في المجال التجاري : و يتمثل في شهرة المحل و جذب العملاء عن طريق الإشهار و الإعلان و العلامات التجارية .

الفرع الثالث : من حيث نوع النشاط :

حيث يمكن تقسيمها على حسب هذا المعيار إلى مايلي :

1. الاستثمارات الإنتاجية : تتحقق هذه الاستثمارات باستخدام الأموال في عمليات من أجل إنتاج سلع جديدة و هناك نوعان

الاستثمار الصناعي: وفيه يتم تحويل المواد الخام إلى سلع نصف مصنعة أو سلع تامة الصنع .

الاستثمار الفلاحي: ويتم فيه تحويل البذور إلى ثمار عن طريق الزرع و الحصاد .

2. الاستثمارات التحويلية : وهي عبارة عن الاستثمارات التي تقوم بعملية تحويلية لسلعة من الطبيعة الخام إلى سلعة مصنعة كاستخدام البترول و تكريره، ومنشآت الحديد و الصلب و غيرها .

3. الاستثمارات الخدماتية : ويتم من خلالها استثمار الأموال عن طريق تقديم خدمات سواء للأفراد أو المؤسسات كالاستثمار في المجال السياحي ، والفندقة

و في الواقع فإن الاستثمار يقسم إلي نوعين و هو التقسيم الأكثر شيوعا ألا وهو تقسيمه إلى مالي وحقيقي .وسنأخذ تعريفين مبسطين لهما :

الاستثمارات المالية :وهي الاستثمارات التي يتم فيها بيع و شراء الأوراق و الأدوات المالية المختلفة (أدواة الائتمان، و الأسهم بجميع أنواعها)، أو بمعنى آخر شراء الأصول المالية التي تنتج عنها أرباح بأقل مخاطر ممكنة

الاستثمارات الحقيقية : وفيها يتم شراء و بيع أصول الإنتاج بغرض زيادة الثروات مثل الاستثمار في شراء الأصول الحقيقية كالعقارات، الأصول المنتجة، المصانع ...الخ [1].

[1]/ زياد رمضان :**الاستثمار المالي والحقيقي** (دار وائل لنشر ,عمان ,الأردن ,1998) ص 42 .

و الفرق بين الاستثمارين هو أن الاستثمار الحقيقي يتبعه عادة زيادة حقيقية في الناتج الإجمالي للاقتصاد،أما الاستثمار المالي فانه لا يتبعه أي زيادة في الناتج الإجمالي و ذلك لأنه عبارة عن انتقال ملكية وسائل الإنتاج من طرف لآخر .
ويمكن تلخيص كل ماذكر فيما يخص أنواع الاستثمارات في المخطط التالي :

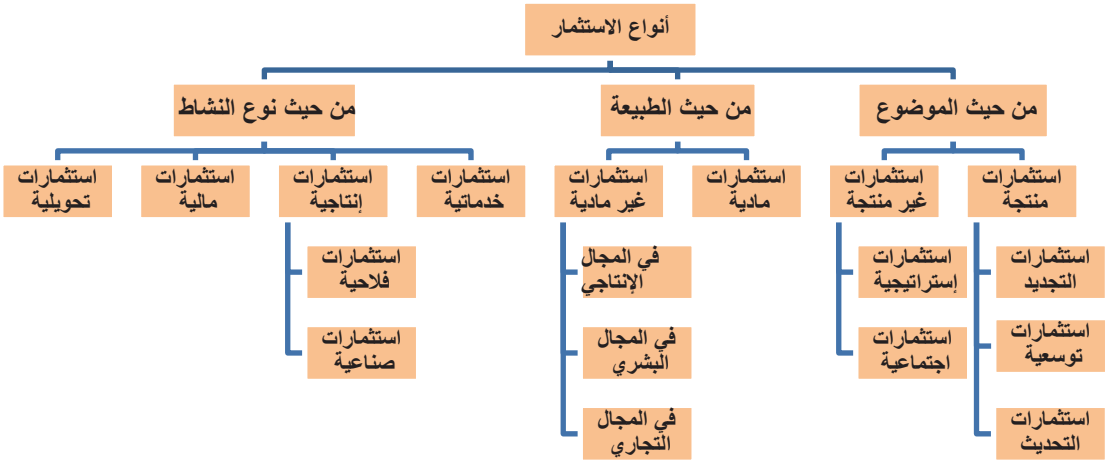

المطلب الثالث: القرارات الاستثمارية

تتعمد وتتنوع الفرص الاستثمارية المتاحة أمام المستثمر، وتختلف النتائج المحتملة لها فرصة إلى أخرى وفقا لاختلاف العائد المتوقع ودرجة المخاطرة المرتبطة بهذا العائد، لذلك يجب على المستثمر تقييم هذه الاستثمارات المتاحة وفقا بمعايير كثيرة تتفاوت فيما بينها من حيث الدقة والصعوبة، كما نجد أن هذه المعايير قد تعتمد على أحكام ذاتية في اتخاذ القرارات أو أنها تقوم بترجمة المعلومات المتعلقة بالاستثمارات إلى تقريرات كمية للتكاليف والإيرادات والمنافع المتوقعة لذا يمكن الحالات الثلاثة الآتية على ضوء كمية وطبيعة المعلومات المتوفرة لاتخاذ القرار الاستثماري المناسب:

- **حالة المستقبل الأكيد:** وهي تستند إلى كون المعلومات المتوفرة والمتعلقة بعملية الاستثمار كاملة ودقيقة.

- **حالة المستقبل المحتمل:** تحصل هذه الحالة عندما لا تتوفر المعلومات الكافية والدقيقة للاستثمار محل الدراسة والتي في هذه الحالة على احتمالات موضوعية وذاتية مستقاة من تاريخ المنشأة.

- **حالة المستقبل المجهول:** حيث لا تتوفر أي معلومات حول موضوع الاستثمار قيد القرار.

المبحث الثاني : التمويل و أشكاله و مصادره

إن وظيفة التمويل تعتبر من أهم وظائف المؤسسات المالية حيث أنها تقدم لذوي العجز المالي قروضا تفك بها ضيقتها، وبذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي وكما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لابد لها من القيام بدراسة مالية

للمشروع وتقدير مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه . وعلى هذا الأساس قد قسمنا مبحثنا هذا إلى مطلبين ألا وهما : الأول سوف نتناول فيه ماهية التمويل أما الثاني فسوف نتناول فيه مصادر التمويل .

المطلب الأول : تعريف التمويل و أهميته التمويل.

الفرع الأول : تعريف التمويل .

هناك عدة تعاريف لعملية التمويل، نذكر منها :

التعريف الأول : يعتبر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية و التمويل عبارة عن تدفق مالي أو سلعي بين مؤسسة التمويل و الطرف المستفيد من تلك الأموال كما يعرف بـ:" هو عبارة عن توفير المبالغ النقدية اللازمة لرفع أو تطوير مشروع عام أو خاص، وتمويل يشمل أيضا تلك القرارات التي تتخذها الإدارة من أجل توظيف الأموال توظيفا اقتصاديا للتحسين بالنظرة الكلية في أعمال المشروع حيث أنها ليست جزئيات منفصلة عن بعضها، وبالتالي هي توفير للأموال و التنسيق في القرارات و الأعمال في البعد الاقتصادي لصالح المشروع، وقد يكون الغرض من التمويل التسيير أي العمل و المحافظة على القدرة الإنتاجية للمؤسسة المستفيدة من التمويل أي ضمان السير العادي لها "[1]

التعريف الثاني : "إن كلمة تمويل تأتي لتوضيح مسألة انتقال رؤوس الأموال من أماكن وفرتها إلى أماكن ندرتها، وتتم العملية من خلال مجموعة من الوسطاء الماليين سواء كان ذلك في شكل بنوك أو شركات تأمين أو صناديق ادخار و أسواق المال إلى غير ذلك، كما أن عملية ادخار رؤوس الأموال تستهدف بالمقام الأول الحصول على عدد ممكن من هذه الأموال"[2]

التعريف الثالث : " يعرف بأنه البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال و الاختيارات و تقييم تلك الطرائق و الحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية و نوعية احتياجات و التزامات المنشأة"[3]

التعريف الرابع : " يعرف بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات و تكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج و استهلاك "

و من كل ماسبق يمكن أن نعرف التمويل على أنه عبارة عن انتقال لرؤوس الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز المالي بغرض تطوير مشروع عام أو خاص أو توسيع في استثمارات جديدة .

الفرع الثاني : أهمية التمويل :

إن خواص والمؤسسات مثل الدولة والمنظمات التابعة لها لاتستخدم دائما وفي كل الأوقات جميع مواردها المالية، فهي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية تسد حاجاتها سواء من عجز في الصندوق أو تسديد الالتزامات .

و من هذا المنطق يمكن القول أن التمويل له أهمية كبيرة تتمثل في :

---

[1] /رابح الزبيري:**"التمويل و تطور قطاع الفلاحة في الجزائر"**(رسالة ماجستير ,جامعة الجزائر ,1988) ص 8.

[2] /الصالح مفتاح :**محاضرات في المالية الدولية**(سنة رابعة مالية نقود وبنوك ,جامعة محمد خيضير بسكرة ,2002/2001)

[3] / هيثم محمد الزغبي :**الإدارة والتحليل المالي**(دار الفكر لطباعة والنشر والتوزيع ,عمان ,2000) ص 105 .

تسريح الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها .

يساعد على إنجاز مشاريع معطلة و أخرى جديدة و التي بها يزيد الدخل الوطني .

يساهم في تحقيق رغبة المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات .

يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من العجز المالي .

بما أن التمويل أحد مجالات المعرفة فهو يساهم في ربط الهيئات و المؤسسات المالية و التمويل الدولي .

المحافظة على سيولة المؤسسة لحمايتها من خطر الإفلاس و التصفية .

المطلب الثاني : أنواع التمويل

يمكن تقسيم التمويل من عدة نواحي و تختلف الواحدة عن الأخرى و لآن سنعرج عنها الواحدة تلوى الأخرى .

الفرع الأول : من ناحية المدة الزمنية :

هناك ثلاثة أنواع وهي:

تمويل قصير الأجل : "يقصد به تلك الأموال التي لاتزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال أو شراء بعض الاحتياجات مثل البذور أو الأسمدة وغيرها من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات نفس الدورة الإنتاجية "[1] .

تمويل متوسط الأجل :"ينشأ هذا التمويل عن تلك العمليات التي تتطلب استعمال للأموال لفترة تتراوح بين سنتين وخمسة سنوات قبل استردادها كشراء آلات ومعدات بالنسبة للمشروعات الفلاحية"[2]

تمويل طويل الأجل : ينشأ من طلب على الأموال اللازمة لإجراء التحسينات ذات صبغة الاستثمار كاستصلاح الأراضي وبناء أو إنشاء مؤسسات صناعية وغيرها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة إنتاجية الوحدة المستثمرة في المدى البعيد والتي تزيد فترة احتياجاتها التمويلية عن خمسة سنوات فما فوق

الفرع الثاني :من ناحية مصدر الحصول على الأموال:

هناك نوعين من المصادر هما :

تمويل ذاتي (داخلي):

وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام بما يتضمنهم ذلك من وحدة مصادر الاستخدام وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات هو تمويل ذاتي واليه تلجأ غالبية المؤسسات الخاصة كما يمكن للمؤسسات العامة أن تتبعه وتتمتع حينئذ باستقلال مالي وميزانية ذاتية

تمويل خارجي:

[1] /جميل أحمد توفيق :**أساسيات الادارة المالية**(دار النهضة العربية بيروت , بدون سنة نشر) ص 340 .

[2] / **نفس المرجع السابق**ص 341 .

"هنا يلجأ لتمويل المشروع الى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض, سندات, أسهم) لمواجهة احتياجاتهم المالية ".

الفرع الثاني : من ناحية الغرض الذي يستخدم لأجله التمويل:

هناك نوعين:

تمويل الاستغلال:

" يتمثل في استغلال الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات للشراء للمواد الخامة أو دفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق "

تمويل الاستثمار:

"يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي تترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كاقتناء الآلات و التجهيزات وإقامة محطات لتربية الحيوانات واستصلاح الأراضي وما إلى ذلك من العمليات التي تترتب عنها .

المطلب الثالث : مصادر التمويل

تحتاج المنشأة لمصادر التمويل وذلك إما لتغطية حاجات طارئة أو موسمية أو عندما تقوم بالتوسع، وقد تعتمد المنشأة على ذاتها في التمويل من خلالها مصاردها الداخلية أو تلجأ إلى مصادر خارجية في تلبية إحتياجاتها التمويلية كالقروض بمختلف أنواعها.

الفرع الأول: مصادر التمويل الداخلي:

أولا: التمويل الذاتي

تمثل نسبة كبيرة بالمقارنة بإجمالي التمويل المطلوب للمشروعات للدول النامية ويرجع ذلك على عدة مزايا كما أنه لا يخضع للضريبة أو لمعدل ضريبة منخفض نسبيا، إذا تجاوز حجم معين كما أنه لا يشكل خطورة على الشركة بل يدعم مركزها المالي بالمقارنة بمصادر التمويل الخاصة.[1]

ويعرف أنه" مجموع القيم أفرزتها المؤسسة والتي تبقى تحت تصرفها بصفة دائمة أو لمدو طويلة نوعا ما "[2]، ويمكن التمييز بين نوعين من التمويل الذاتي: التمويل الذاتي عن طريق الأرباح المحتجزة والتمويل الذاتي الوقائي.

1. الأرباح المحتجزة:

[1] / عبد الغفار حنفي، **أساسيات التمويل والإدارة المالية**، مرجع سابق، ص. 435.

[2] / هيثم صاحب عجام، علي محمود سعود، **التمويل الدولي**، دار الكندي، طرابلس، 2002، ص.34.

1.1. تعريفها: يقصد بالأرباح المحتجزة التي لا تقوم الشركة بتوزيعها عللا المساهمين وذلك لتقوية مركزها المالي ومساعدتها على النمو والتطور كما تعتبر صمام الأمان للمنشأة تستطيع الرجوع غليه في حالة تعرضها لأي طارئ. [1]

ويمكن تقدير تكلفة الأرباح المحتجزة بإستخدام المعادلة التالية:[2]

$$Kr = Ke(1 - T)(1-B)$$

Kr : تكلفة الأرباح المحتجزة.

Ke : التكلفة الأساسية ولتمويل الملكية.

T : وسطي معدلا الضريبية والدخل للمساهمين.

B : معدل عمولة الوساطة.

2.1. مزايا وعيوب التمويل بالأرباح المحتجزة[3]

أ– المزايا:

– يعتبر التمويل بالأرباح مصدرا متاحا لكل منشأة التي تحقق أرباحا.

– سهولة الحصول عليها فهو لا يحتاج إلى ضمانات كما في حالة التمويل بالسندات.

– إنخفاض التكلفة بالمقارنة مع السندات والأسهم الممتازة.

– إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يترتب عنه أي إلتزامات على المنشأة كما في حالة التمويل بالسندات والسهم الممتازة.

– إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يضعف المركز التنافسي لكبار المساهمين نظرا لعدم دخولهم في للمساهمة.

ب– العيوب:

– عدم توفرها على المصدر في بداية إنشاء المشروع.

– إن إستخدام الأرباح المحتجزة في تمويل المشروع يؤدي إلى إنخفاض القيمة الدفترية للسهم وإنخفاض القيمة السوقية له.

---

[1]/ عبد الحليم كراجة وآخرون، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الصفاء الطبعة الثانية، عمان،ص.34.

[2]/ يحي عبد الغني أبو الفتوح، **دراسة جدوى المشروعات**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003 ،ص. 169.

[3] عبد الحليم كراجة، **مرجع سابق**، ص. 88.

– محدودية هذا المصدر وخاصة في السنوات الأولى من المشروع.

2.التمويل الذاتي الوقائي:

إن سعر التكلفة للمنتجات المباعة من طرف المؤسسة يتكون من التكاليف التي لن تظهر في المستقبل كمصاريف الصيانة بالرغم من أنها في سعر البيع المحصل ويمكن حصرها في كل من الإهتلاكات والمؤونات.

1.2. الإهتلاكات: " هو الإندثار الذي يلحق الإستثمار من جراء الإستعمال أو ظهور آلة جديدة والمعبر عنه محاسبيا بالخسارة، والذي يسمح بشراء إستثمار جديد عند نهاية الفترة الإنتاجية، فهو إثبات محاسبي للنقص الذي يحدث في قيمة الإستثمار بفعل الإستخدام أو عامل الزمن، وعند نهاية العمر الإنتاجي وبفضل تراكم الإهتلاكات يمكن للمؤسسة حيازة إستثمار جديد لإستثمار نشاطها وهناك عدة طرق لحساب قسط الإهتلاكات.قسط الإهتلاك السنوي = كلفة حيازة الإستثمار / العمر الإنتاجي[1].

حيث أن قسط الإهتلاك هذا يعطي وفق طريقة معينة هي طريقة الإهتلاك الثابت.

2.2. المؤونات: وهي مبالغ مالية تخصص لمواجهة الخسائر أو التكاليف أو النفقات في قيمة الأصول والتي تسمح بإسترجاع القيم المعنوية.

المؤونات = القيمة المحاسبية – القيمة السوقية

ويمكن تقسيم المؤونات إلى قسمين مؤونات عناصر الخصوم ومؤونات عناصر الأصول.

– مؤونات عناصر الخصوم: وهي مؤونة الخسائر والتكاليف المحتملة وهي عبارة عن مبالغ موجهة لتغطية خسائر معينة إلا أن المؤسسة غير متأكدة من قيمتها وموعد حدوثها من بينها مؤونة أخطار صرف العملات ومؤونة أخطار المنازعات.

– مؤونة التكاليف الواجب توزيعها على عدة سنوات وهي تكاليف مستقلة لا تستطيع المؤسسة تحملها في سنة واحدة فتوزع على عدة سنوات.

– مؤونات عناصر الأصول: هذه المؤونات تتعلق بالمخزونات والمدينون، فالمؤسسة في نهاية السنة المالية إذا رأت أن ثمن بيع المخزون أقل من التكلفة فيجب عليها تكوين مؤونة لمواجهة هذه الخسائر المحتملة.[1]

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجي.

[1] / **نفس المرجع**، ص114.

[1]/ بوشا شري بوعلام، **مرجع سابق**، ص. 114.

أولا: مصادر التمويل الخاصة.

1. الأسهم العادية

1.1. تعريفها: هي أوراق مالية لا تستحق تحمل قيمة إسمية ولا تعد بتوزيع نسبة الأرباح الثابتة تصدرها الشركة للحصول على أموال ملكية تمنح الأسهم لحامليها حقا للملكية النهائية للشركة، وما يتبع ذلك من تحمل مخاطر أعمال الشركة وتبعات المسؤولية التي تحددها نسبة المساهمة في الشركة وفي حالة تصفية الشركة لا يحق لحملة الأسهم العادية المطالبة بحقوقهم في القيمة التصوفية للشركة إلا بعد تسوية متطلبات المقترضين وحملة الأسهم الممتازة كافة. [2]

تكلفة أموال الأسهم العادية $\mathbf{Ke}$: $\mathbf{Ke = p_1 / p_0 + g}$ [3]

$\mathbf{P_0}$: هي أرباح الأسهم المتوقعة في فترة السنة المقبلة.

$\mathbf{P_1}$: هو سعر البيع المتوقع للسهم في السوق في نهاية الفترة.

$\mathbf{G}$: هو معدل النمو المتوقع

2.1. مزايا وعيوب الأسهم العادية

أ- المزايا:

* لا تشكل كلفة ثابتة على الشركة لأنه لا يستحق عليها عائدا إلا إذا تحقق الربح وتقرر توزيعه.

* تغطي الأسهم العادية كمصدر تمويلي للشركة مرونة أكثر من تلك التي تقدمها الأوراق المالية الثابتة الكلفة مثل الأسهم الممتازة كما تكون أقل خطورة من غريها.

* تفادي فرض بعض القيود المالية التي ترد مع مصادر التمويل الأخرى مستوى محدد من المديونية.

المديونية ومستوى معين من رأس المال.

* تعتبر الأسهم العادية مصدرا تمويليا مناسبا عندما تكون المؤسسة قد إستخدمت كامل طاقتها في الإقتراض.

* لا تتضمن إستحقاق محدد الأمر الذي لا يشكل عبئا على التدفقات النقدية.

ب-العيوب:

[2]/ محمد أيمن، عزت الميداني، **مرجع سابق**، ص. 547.

[3]/ يحي عبد الغني أبو الفتوح، **مرجع سابق**، ص. 228.

* يؤدي التوسع في إصدارها إلى وزيادة قاعدة المالكين ويؤثر ذلك على سلطة المالكين الماليين.

* توسع قاعدة توزيع الأرباح وبالتالي تدني العوائد نتيجة إنخفاض الأرباح المحتجزة.

* قد تكون الأرباح الموزعة خاضعة للضريبة الأمر الذي يزيد من كلفتها بالمقارنة مع مصادر الدين الأخرى.

* قد تكون تكلفة إصدارها عالية من ناحية الإجراءات.

2.الأسهم الممتازة:

1.2. تعريفها: تمثل الأسهم الممتازة كما هو الحال بالنسبة للأسهم العادية مستند ملكية في الشركة ومصدر تمويلي للشركة المساهمة وإن كان المصدر أقل إنتشارا من الأسهم العادية ولا تصدر شركات المساهمة أسهما ممتازة إلا إذا كان هناك توقعا بالقدرة على دفع كوبونات حيث أن هذه الأسهم تجمع بين صفات الأسهم العادية وبين صفات سندات الإقتراض.[1]

ويمكن تعريف تكلفة الأسهم الممتازة بمعدل العائد الواجب تحقيقه على إستخدام هذه الأموال.

تكلفة الأسهم الممتازة: $\mathbf{Kp = d_p / p_m}$

KP : الأرباح السنوية على الأسهم. **Pm**: القيمة السوقية للسهم.

2-2- مزايا وعيوب الأسهم الممتازة [2]

أ- المزايا:

* لا يؤدي عدم دفع عوائدها إلى إفلاس الشركة كما هو الحال في فوائد السندات.

* عوائد مقتصرة على نسبة معينة لا تشارك في أي زيادة في الأرباح كما أنها لا تأكل يذكر في ربحية الأسهم العادية.

* بالرغم من عدم وجود تاريخ محدد لإلغاء الأسهم الممتازة إلا أن حق إستدعائها يعطي للشركة المصدرة ميزة إستبدالها بوسائل بين الأقل كلفة إذا إنخفضت أسعار الفائدة.

* تزيد هامش الأمان المقترضين وتوسع قاعدة الإقتراض وتحسن الصورة الإئتمانية للشركة المصدرة.

* تقلل إحتمالات تأثير الشركة بالأوضاع الإقتصادية السلبية وتحقق عائدا ثابتا بالنسبة للمستثمر.

[1]/ مفلح محمد عقيل، **مرجع سابق**، ص. 138.

[2]/ محمد شفيق حسن طنيب، محمد إبراهيم عبيدات، **أساسيات الإدارة المالية في قطاع خاص**. دار المستقبل، عمان، 1997، ص.168.

ب– العيوب:

* تكلفتها أعلى من تكلفة القروض حيث أن نصيبها من الأرباح لا ينزل من الوعاء الضريبي للشركة على عكس الحال بالنسبة لفوائد القروض.

* تعرض حامل السهم الممتاز لمخاطر تفوق تلك التي يتعرض لها المقرضون من حيث عدم إلزامية توزيع عائدهم كما هو الحال مع فوائد الإقتراض.

* تأتي الأسهم الممتازة في المرتبة الثانية بعد القروض في الحصول على قيمتها وقت التصفية.

ثانيا: التمويل الإقتراضي:

تلجأ المؤسسة إلى الإقتراض لتحويل مشاريعها الإستثمارية حيث هناك نوعين من التمويل بالإقتراض تمويل بالقروض متوسطة وطويلة الأجل وتمويل بالسندات.

1. التمويل بالقروض طويلة ومتوسطة الأجل:

1.1 تمويل بالقروض متوسطة الأجل : وهي تعرف بالقروض التي يتم سدادها في فترة تزيد عن سنة ولكن نقل عن سنوات وهي تنقسم إلى قسمين قروض متوسطة الأجل وقروض الإستئجار.

أ– قروض متوسطة الأجل: تحصل المؤسسة على هذا النوع من القروض من البنوك وشركات التأمين....إلخ..، ويتم سداد هذا القرض بصورة منتظمة ولا يتم واحدة بل يتحقق هذا السداد من خلال ما يعرف بجدول الإستهلاك.

وما يميز هذا النوع من القروض فترة السداد متوسطة الأجل، وكذلك الضمانات التي تصل إلى حق المقرض في فرض حد أقصى للقرض متوسط الأجل، الذي يمكن للمؤسسة المقترضة من الحصول عليه خلال فترة و القرض وأحيانا يطلب القرض ضمانا يمثل نسبة من قيمة القرض متوسط الأجل وقد يطلب نسبة من قيمة القرض ولاشك أن الضمان يؤثر على تكلفة القرض.[1]

ب– تمويل بالإستئجار: هو إنفاق لتمويل وإستخدام أصول رأسمالية يتم بين طرفين، المؤجر الذي يتولى شراء الأصل الرأسمالي، والمستأجر الذي يحق له إستخدام وتشغيل هذا الأصل الرأسمالي مقابل أداة قيمة إيجاره يتم الإنفاق عليه دون إلزامه بشراء هذا الأصل في نهاية مدة الإتفاق أو خلالها.[2]

[1] / يحي عبد الغني أبو الفتوح، **مرجع سابق**، ص. 274.

[2] / محمد ايمن عزت الميداني، **مرجع سابق**،ص.537.

ويعتبر الإستئجار إنفاقا بين منشتين بحث تقوم المنشأة المستأجرة بإستخدام أحد الأصول المملوكة للمنشأ الأخرى، وذلك لمدة أكثر من سنة في مقابل إلزامها بدفع مبلغ معين.[1]

ويتخذ التمويل بالإستئجار عدة أنواع كالإستئجار التشغيلي الذي يستأجر الحسابات آلية وغيرها من الآلات والمعدات، والإستئجار المالي والذي يعتبر مصدر للأموال أي مصدرا للحصول على التدفقات النقدية.

2.1. القروض طويلة الأجل: وتحصل عليها المؤسسات الصناعية خاصة من المؤسسات المالية المختلفة مثل البنوك وشركات التأمين وغالبا ما تستحق هذه القروض بعد فترة طويلة من الزمن، وتتوقف عملية الإقتراض طويل الأجل على ما يتم الإتفاق عليه من شروط بين المؤسسة والجهات التي تقدم هذه الأموال، وذلك فيما يتعلق في معدل الفائدة وتاريخ الإستحقاق وطريقة السداد وما إذا كان التسديد مرة واحدة أو على دفعات، فالقرض الذي تجاوزت مدته سبع سنوات يعتبر من القروض طويلة الأجل.

2.التمويل بالسندات:

1.2.تعريفها: تعرف السندات بأنها دين تصدرها الشركة تحمل قيمة إسمية ومعدل فائدة إسمي وتاريخ إستحقاق محدد، ويحدد العائد حتى تاريخ الإستحقاق على السندات بحساب معدل الخصم الذي يساوي ما بين القيمة المخصومة لدفعات الفائدة الدورية زائد القيمة الإسمية فإذا كان معدل الفائدة الإسمي يساوي العائد في السوق على سندات مماثلة من حيث الإستحقاق، وخطر التخلف عن الدفع أما إذا كان العائد في الإستحقاق المطلوب أكبر من معدل الفائدة الإسمي فلا يمكن بيع السند إلا بخصم من القيمة الإسمية، وإذا كان العائد المطلوب في السوق أقل من معدل الفائدة الإسمي يباع بعلاوة على القيمة الإسمية.

2.2.أنواعها: هناك العديد من الأنواع نذكر منها:

أ– السندات المضمونة بأصول: عند طرح هذا النوع من السندات تقم المنشأة بعض الأصول الخاصة بها كرهن ضمانا لحقوق حملة السندات فإذا عجزت المنشأة عن سداد إلتزاماتها إتجاه حملة السندات سواء بالنسبة لأصل القرض أو بالنسبة للفائدة يمكن بيع الأصول إتجاهم لأستفاء حقوق المقترضين.

ب– السندات العادية: لا يكون لها أي إمتيازات على أصول الشركة وبالتالي لأن حملة مثل هذا النوع من السندات هم مجرد مقرضين بضمان جميع أصول المنشأة.

[1] / محمد الصالح ،نهال فريد مصطفى ،جلال ابراهيم العبد ،**مرجع سابق**،ص.352.

ج– سندات قابلة للتحويل: هذا النوع قبل للتحول إلى أسهم عادية مقابل سعر معين، ويتم هذا التمويل وفقا لرغبة حامل السند.

د– سندات الدخل: لا يحصل هذا النوع من السندات على عائد إلا إذا حققت المشاة أرباحا تسمح بدفع الفائدة على السندات.

هـ– السندات ذات العائد المتغير: يفترض أن عائد السند هو عبارة عن نسبة ثابتة لا تتغير طول فترة القرض إلا أنه في ظل هذا النوع من السندات يرتفع وينخفض ولا يتغير طوال فترة القرض وفقا لتغيرات معدلات الفائدة.

3. مزايا وعيوب التمويل بالإقتراض:

أ– المزايا:

هناك عدة مزايا تشجع المؤسسات على إستخدامها في التمويل أهمها:

- يعتبر التمويل بالإقتراض أقل من التمويل بالسهم وذلك بسبب الوفرات الضريبية التي تتولد عنه.
- تكلفة الإقتراض المتمثلة في معدل الفائدة لا تتغير بتغير مستوى الأرباح.
- عدم تدخل المقترضين ولا حملة السندات في إدارة المؤسسة والرقابة على أعمالها.

ب– العيوب:

التمويل بالإقتراض ينطوي على بعض العيوب أهمها:

- قد يؤدي الفشل في سداد فوائد القرض أو أصل الدين إلى تعرض المؤسسة للإفلاس
- يؤدي الإقتراض إلى تعريض المؤسسة لنوع من المخاطر يطلق عليها مصطلح المخاطر المالية.
- قد يعطي نقد الإقتراض حق المقرض في فرض قيود على المؤسسة ومن أمثله هذه القيود، منع المؤسسة من طلب قروض جديدة، منعها من بيع وشراء الأصول الثابتة، منعها من إجراء توزيع الأرباح على الأقل تخفيض نسبتنها تسدد القروض.

المبحث الثالث : مفهوم الائتمان البنكي و أنواعه

المطلب الأول : مفهوم الائتمان البنكي

تعتبر عملية منح الائتمان الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، فرغم قيام البنوك التجارية بالعديد من الأنشطة المالية وتقديم الخدمات على نطاق واسع للعملاء، إلا أن الإقراض أو منح الائتمان هو الوظيفة الأصلية لها[1].

[1] / محمد صالح الحناوي، سيدة عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص. 266 .

وكلمة (Crédit) أصلها الكلمة اللاتينية (Credere) والتي تعني وضع الثقة ومن ثم فإن منح الائتمان يعني منح الثقة : (Faire Crédit C'est Faire Confiance) .

ولقد جاءت المادة 32 من قانون البنوك المؤرخ في 19 أوت 1986 لتعرف عملية منح الائتمان، بوصفها كل عقد بمقتضاه تقوم مؤسسة مؤهلة لذلك بوضع أو بوعد منح على سبيل السلف، لأموال تحت تصرف أشخاص معنويين أو طبيعيين أو الاثنين معا لحساب هؤلاء الذين يلتزمون بالإمضاء أو التوقيع .

وإذا كان الائتمان في المعني هو " منح الثقة " فانه كاصطلاح اقتصادي يعني " منح المدين أجلا لدفع الدين " وليست كل عملية ثقة تعتبر بالضرورة عملية ائتمان، فالائتمان له عناصر أربعة على الأقل هي [1] :

1- علاقة مديونية:وتعني وجود عنصر دائن و آخر مدين و ضرورة قيام عنصر الثقة بينهما

2- وجود دين: وهو المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين، والذي يتعين على هذا الأخير أن يرده للأول.

3- الفارق الزمني (الأجل) : وهي الفترة التي تمضي بين حدوث المديونية والتخلص منها.

4- المخاطرة : وهي ما يمكن أن يتحمله الدائن نتيجة انتظاره على مدينه من احتمالات عدم التسديد، ولعل هذا من أسباب حصول الدائن على فائدة نتيجة الإقراض.

المطلب الثاني : أنواع الائتمان البنكي

يلعب التمويل البنكي دورا هاما في إشباع الاحتياجات التمويلية للمنشآت والتي تتنوع وفقا لأوجه النشاط الاقتصادي المختلفة : التجارية، الفلاحية، الصناعية ...، والناتجة عن قصور الموارد المالية المتاحة لديها عن مقابلة متطلبات نشاطها وتحقيق أهدافها، وتتفاوت التسهيلات الائتمانية التي تمنحها البنوك من حيث آجال الاستحقاق إلى :

1- ائتمان قصير الأجل (موجه لتمويل أنشطة الاستغلال) : في العادة تلجأ المؤسسة إلى الائتمان قصير الأجل لتمويل النقص في النقدية والمخزون السلعي[1]، ولا تزيد مدة هذا الائتمان عن السنة، و يشكل أكبر نسبة من الائتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية[2]، ويضم الأنواع التالية :

[1] / نعمة الله نجيب ، محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، **مقدمة في إقتصاديات النقود و الصيرفة و السياسات النقدية** ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2001 ، ص. 100 .

[1]/عبد الحكيم كراجة و آخرون ، **الإدارة و التحليل المالي** ، دار الصفاء ، عمان ، 2000 ، ص. 71.

[2]/محمد سويلم ، **إدارة البنوك و صناديق الاستثمار** ، دار الهاني للطباعة ، دون بلد نشر ، 1996 ص .160 .

1-1-تسهيلات الصندوق :توجه أساسا بهدف إعطاء مرونة عمل للخزينة، وتعطى عموما للمؤسسات من أجل السماح لها بمواجهة الاختلالات القصيرة جدا من حيث المدة والتي تتعرض لها خزينة المؤسسة في بعض الأحيان كحلول أجل الاستحقاقات الجبائية واستحقاق المودعين وغيرها من الأزمات التي تواجه الخزينة

1-2-السحب على المكشوف : يعرف السحب على المكشوف على أنه تسهيل الصندوق لكن لمدة أطول(عدة شهور) وفيه يقوم البنك بفرض فائدة على العميل خلال الفترة التي يسحب فيها ويطلق على هذه المدة (مدة المكشوف)، وقد تصل حدود السنة، أما هدفه فيتمثل في تمويل احتياجات رأس المال العامل التي تفوق إمكانيات المؤسسة[1] المخزون السلعي.

1-3-القروض الموسمية :وهي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة ومن بين أمثلة هذه العمليات نشاطات إنتاج و بيع المحاصيل الفلاحية حيث تحصل المبيعات في فترة ما بعد جني المحصول، وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة استغلال واحدة (السنة المدينة) فإن هذا النوع من القروض يمكن أن يمتد إلى غاية 09 أشهر.

1-4-قروض الربط : ويمنح هذا النوع من الائتمان للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية .

-وتسمى الأنواع السابقة من الائتمان قصير الأجل بقروض الاستغلال العامة ذاك أنها تكون موجهة لتمويل أصول متداولة عامة، على عكس قروض **الاستغلال الخاصة** والتي تكون موجهة لتمويل الأصول المتداولة سواء المخزون أو الحقوق، وتتضمن :

1- **التسبيقات على السلع** : وهي عملية تمويل للمخزون مقابل وضع سلع وبضائع تحت تصرف البنك، ويلجأ البنك إلى بيع البضائع المرهونة في حالة عدم التسديد.

2- **التسبيقات على الصفقات العمومية** : وتعطى هذه التسبيقات نتيجة إبرام الصفقات العمومية بين الإدارة أو الجماعات العمومية ومجموعة من المقاولين أو الممونين، وتمول هذه الصفقات قصد: إنجاز الأعمال، إرسال التموينات أو أداء الخدمات المختلفة.

3- الخصم التجاري : وهي تلك العملية التي يتم بموجبها دفع مبلغ الورقة التجارية لحاملها من طرف البنك قبل حلول موعد استحقاقها بعد خصم العمولة.

4- الاعتمادات بالتوقيع : ويتخذ هذا النوع من القروض شكل توقيع البنك لضمان التزامات زبونه اتجاه الآخرين في حدود مبلغ معين ولمدة معينة مقابل عمولة، وتظهر هذه القروض خارج ميزانية البنك، و تنقل إليها في حالة عدم التزام الزبون، يتم هذا الاعتماد حسب ثلاثة أشكال :

4-1 الضمان الاحتياطي : هو عبارة عن التزام مقدم من طرف البنك لصالح الزبون ، يتعهد من خلاله بتسديد الورقة التجارية الخاصة بالمدين (زبون البنك) لصالح دائنه (المورد) في ميعاد الاستحقاق ومن ثم فالبنك الموقع ملزم بنفس الكيفية التي يلتزم بها المدين (زبونه) .

4-2 الكفالة : وهي تعهد البنك بتوقيع كفالة ، أي أن يدفع إلى الدائن عوض الزبون (المدين) في حالة إعسار هذا الأخير وقد تكون : كفالة جمركية، كفالة ضريبية....

4-3 القبـول : ويتمثل في قيام البنك بتأدية خدمة للزبون دون منحه مبلغا ماليا، ولكن بالتوقيع فقط و يأخذ عدة صيغ وهي :

- تقديم القبول من طرف البنك لضمان قدرة المؤسسة وضمان ملاءة المدين وبالتالي يغنيه عن تقديم الضمان العيني أو التسديد الفوري.
- تقديم القبول من البنك لأجل مساعدة الزبون للحصول على قرض من بنك آخر.
- تقديم القبول من أجل التعبئة وذلك بتقديم ضمانات من البنك لتسهيل تمويل مؤسسة ما عندما تطلب الحصول على قرض معين.

2- الائتمان الموجه لتمويل أنشطة الاستثمار : ويتخذ شكل ائتمان متوسط أو طويل الأجل وكحالة خاصة الائتمان الايجاري :

2-1 الائتمان متوسط الأجل: وتتراوح مدته من سنتين إلى خمس سنوات (وأحيانا سبعة) ويمنح بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات : مثل شراء آلات جديدة للتوسع بوحدات جديدة أو إجراء تعديلات تطور من الإنتاج[1] أي التمويل الاستثماري لا التشغيلي.

وفي الواقع يمكن التمييز بين نوعين من الائتمان متوسط الأجل وهي :

2-1-1 قروض قابلة للتعبئة : وهي قروض يستطيع من خلالها البنك التجاري أن يقوم بإعادة خصمها لدى البنك المركزي عند الحاجة للسيولة.[2]

[1] / عبد المطلب عبد الحميد ، **البنوك الشاملة** ، مرجع سابق ، ص .113 .

[2] / طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الجزء الثالث، الاسكندرية، مصر،2001 ، ص.117 .

2-1-2 قروض غير قابلة للتعبئة : وفي هذه الحالة لا يمكن للبنك التجاري إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وتظهر هنا مخاطر تجميد الأموال و أزمة السيولة.

2-2 ائتمان طويل الأجل: تلجأ المنشآت التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن تعبئتها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد وتزيد مدة هذا الائتمان عن سبع سنوات لتصل إلى عشرين سنة، وتهدف إلى تأمين الأموال اللازمة لتمويل احتياجات المشروعات الإنتاجية إلى رؤوس أموال ثابتة: كالإنشاءات والتجهيزات الفنية المختلفة.

2-3 الاعتماد الايجاري : وهو " كل عملية إيجار لمدة طويلة تنتهي بحق الاختيار بالشراء من عدمه مع مراعاة الأقساط المدفوعة ".[1]

أي أن الاعتماد الايجاري هو قيام البنك بكراء أو تأجير آلات وتجهيزات وعقارات لمدة معينة مقابل دفع أجرة تتناسب مع تلك المدة، لتبقى مسؤولية الصيانة والتأمين على المستأجر الذي بإمكانه في نهاية العقد أن :

- يرجع المستأجر إلى المؤجر خال من العيوب.
- تجديد عقد الإيجار، بالاتفاق على السعر مجددا.
- شراء الاستثمار بالقيمة المتبقية .

[1] / شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص 138.

الفصل الثالث:دراسة حالة تمويل مشروع استثمار في البنك الوطني الجزائري

المبحث الأول :نبذة عن البنك الوطني الجزائري و مديرية شبكة الاستغلال ورقلة

المطلب الأول:نشأة البنك الوطني الجزائري (BNA) الهيكله التنظيمي

أنشئ هذا البنك الوطني الجزائري في 13 جوان 1966 ،ويقوم البنك بالتعامل في الائتمان والديون ويتعامل في ذلك مع القطاع الخاص والقطاع العام كما يقوم بجميع العمليات المصرفية[1].

وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة .وقد عوض تأسيسه البنوك الأجنبية التالية:القرض العقاري للجزائر وتونس،والقرض الصناعي والتجاري،البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا ،وبنك باريس وهولندا ،وأخيرا مكتب معسكر للخصم،وتجدر الإشارة أن اندماج هذه البنوك في البنك الوطني الجزائري قد تم في تواريخ مختلفة.

وباعتباره بنك تجاريا ،فإن البنك الوطني الجزائري يقوم بجمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل.وتبعا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري ،فقد تكفل البنك الوطني الجزائري بمنح القروض للقطاع الفلاحي ،والتجمعات المهنية للاستيراد (R.P.I) والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.

الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

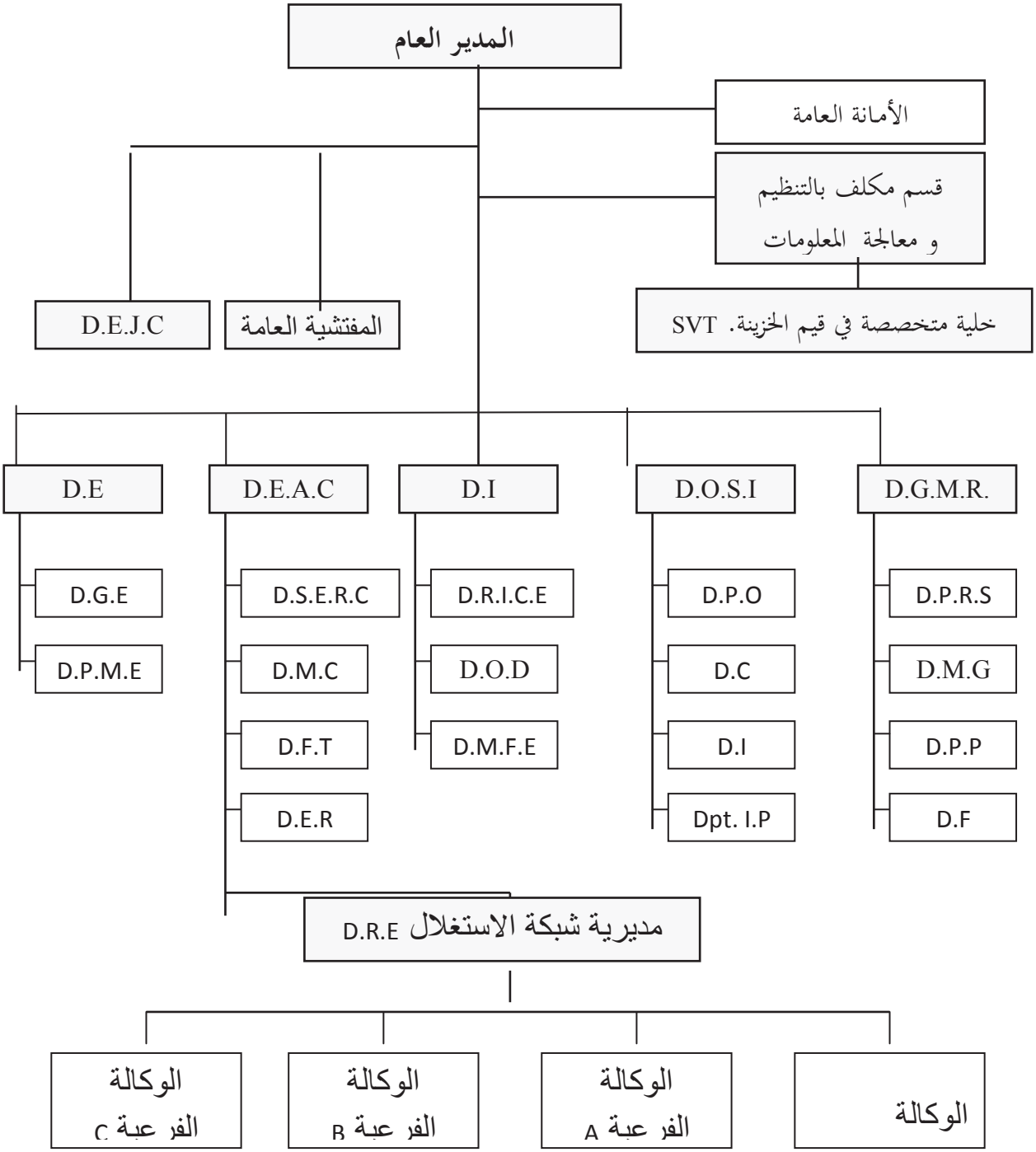

المخطط رقم – 05 – : الهيكل التنظيمي الكامل للبنك الوطني الجزائري

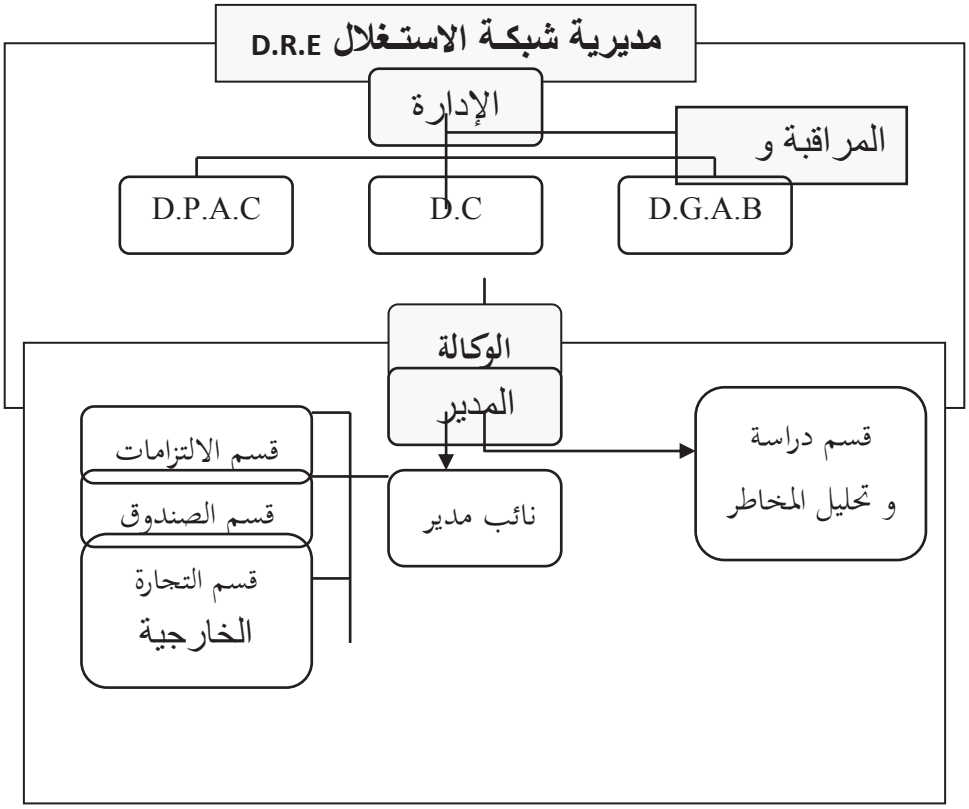

المخطط رقم – 06 – : التنظيمي الداخلي للمديريات الفرعية و وكالات البنك الوطني الجزائري

- **جدول رقم 02 :شرح رموز المخططات**

الرموز المستعملة	شرح الرموز
▪ D.E.J.C ▪ D.G.M.R.H ◂ D.P.R.S ◂ D.M.G	▪ مديرية الدراسات القضائية و المنازعات. ▪ قسم تسيير الوسائل المادية و الموارد البشرية. ◂ مديرية الأفراد والعلاقات الاجتماعية. ◂ مديرية الوسائل العامة.
الرموز المستعملة	شرح الرموز

◂ D.P.P	
	◂ مديرية المحافظة على الذمة.
◂ D.F	◂ مديرية التكوين.
	▪ قسم التنظيم و نظام المعلومات.
▪ D.O.S.I	
	◂ مديرية التقدير والتنظيم.
◂ D.P.O	◂ مديرية المحاسبة.
	◂ مديرية المعلوماتية.
◂ D.C	◂ قسم وسائل الدفع.
◂ D.I	▪ قسم الدولي.
◂ Dpt.I.P	
	◂ مديرية العلاقات الدولية و التجارة الخارجية.
▪ D.I	◂ مديرية العمليات المستندية.
	◂ مديرية المعاملات المالية مع الخارج.
◂ D.R.I.C.E	
	▪ قسم الاستغلال و الأنشطة التجارية.
◂ D.O.D	
	◂ مديرية خاصة بمتابعة الالتزامات و تغطية الحقوق.
◂ D.M.F.E	◂ مديرية التسويق و الاتصال.
	◂ مديرية المالية و الخزينة.
▪ D.E.A.C	◂ مديرية تأطير الشبكة (الفرع).
◂ D.S.E.R.C	▪ قسم الالتزامات.
◂ D.M.C	◂ مديرية المؤسسات الكبيرة.
	◂ مديرية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

◂ D.F.T	▪ المديرية الفرعية (شبكة الاستغلال).
◂ D.E.R	
▪ D.E	◂ قسم التسيير الإداري و الميزانية. ◂ قسم القرض. ◂ قسم الترقية و التنشيط التجاري.
◂ D.G.E	
◂ D.P.M.E	
▪ Direction réseaux	
◂ D.G.A.B	
◂ D.C	
◂ D.P.A.C	

المصدر:شروحات التنظيم الداخلي للمديريات الفرعية و وكالات البنك الوطني الجزائري

أضف إلى ذلك، فإن البنك الوطني الجزائري يحتوي على

سبعة عشر (17) مديرية فرعية، موزعة عبر القطر الوطني الجزائري، كالتالي:

- مديرية شبكة الاستغلال الجزائرI (زيغوت يوسف)
- مديرية شبكة الاستغلال الجزائرII (الأبيار)
- مديرية شبكة الاستغلال الجزائر شرقI (الصنوبر البحري)
- مديرية شبكة الاستغلال الجزائر شرقII (رويبة)
- مديرية شبكة الاستغلال عنابة
- مديرية شبكة الاستغلال بشار
- مديرية شبكة الاستغلال بجاية
- مديرية شبكة الاستغلال البليدة
- مديرية شبكة الاستغلال شلف
- مديرية شبكة الاستغلال قسنطينة
- مديرية شبكة الاستغلال القلعة
- مديرية شبكة الاستغلال مستغانم
- مديرية شبكة الاستغلال وهرن
- مديرية شبكة الاستغلال ورقلة
- مديرية شبكة الاستغلال سطيف
- مديرية شبكة الاستغلال تيزي وزو
- مديرية شبكة الاستغلال تلمسان

المطلب الثاني : مديرية شبكة الاستغلال بورقلة وهيكلها:

1. **مديرية شبكة الاستغلال:** تأسست مديرية شبكة الاستغلال بورقلة والتابعة للبنك الوطني الجزائري سنة 1985م ، وهي تشرف على إحدى عشرة وكالة ، وهذه الوكالات موزعة على أربع ولايات من الجنوب الشرقي ، وهي:

- وكالة رئيسية بورقلة.
- وكالة رئيسية بالأغواط.
- أربع وكالات من صنف A : غرداية ، متليلي ، تقرت ، تمنراست .
- خمس وكالات من صنف B : ورقلة ، حاسي مسعود ، القرارة ،آفلو ، جانت.

يشرف على هذه المديرية مديرا يعين من طرف المديرية المركزية بالعاصمة، وتتكون من أربع مصالح تعمل على تنسيق العمل بينها وبين مختلف الوكالات التابعة لها لتقديم خدماتها على أحسن وجه ولتحقيق أهداف البنك.

2. **هيكل مديرية شبكة الاستغلال:** يتكون هيكل المديرية من أربع مصالح أو دوائر وهي: دائرة الإدارة العامة والميزانية ،دائرة القروض ، دائرة المراقبة ، دائرة الترقية والتنشيط التجاري.

مصلحة الإدارة العامة والميزانية: وتهم ما تقوم به هذه المصلحة هو إعداد الميزانية التقديرية لمختلف فروع شبكة الاستغلال ، كما تهتم بتكاليف التسيير وتحاول قدر الإمكان التحكم فيها، والتقليل منها تقوم أيضا بالاهتمام بشؤون العمال في حالات التوظيف مثلا أو الترقية، كما تقوم بإعداد برامج خاصة بتدريب العمال وإعادة تكوينهم من جديد.

مصلحة القروض: تتكون من ثلاث خلايا: الدراسات ، الالتزامات ، المنازعات.

نبدأ أولا من خلية الدراسات ومهمتها استقبال ملفات طلبات القروض من مختلف الوكالات التابعة للمديرية، ويجدر بنا هنا ذكر كيفية انتقال ملف القرض لمستويات مختلفة ، هذه المستويات هي أربعة: يكون للوكالة الحق في منح القرض إذا لم يتجاوز مبلغه 02 مليون دينار جزائري، فإذا تجاوزت قيمة القرض صلاحيات الوكالة، أي زادت عن 02 مليون دج، فإن الملف يرسل كاملا إلى مديرية الشبكة حيث تقوم بالاطلاع على رأي الوكالة فيه وهذا بالتحقق من مدى مطابقة هذا الملف للمعايير المطلوبة ، لتتم دراسته من جديد واخذ القرار إذا ما كانت ستتم الموافقة عليه أم لا، وفي حالة ما تجاوزت قيمة القرض 04مليون دينار جزائري، أي تفوق صلاحية المدير (مدير شبكة الاستغلال) ويتم رفع الملف إلى اللجنة الجهوية للقرض، وهذه اللجنة يتم تشكيلها كما يلي:

مدير الشبكة ، مسؤول الدراسات ، مسؤول الترقية، والتنشيط التجاري، مسؤول منح القروض، رئيس وكالة وليس بالضرورة هو نفسه رئيس الوكالة التي تم فيها تقديم طلب القرض، ويرفع الملف بدوره إلى اللجنة المركزية للقروض بالمديرية المركزية بالعاصمة إذا كانت قيمته تتجاوز صلاحيات اللجنة المخولة لها والمقدرة بـ 08 مليون دينار جزائري.

ثانيا: خلية الالتزامات تهتم بالاشراف على الاحصائيات من طرف الوكالات.

ثالثا: خلية المنازعات تهتم بمتابعة الحالات القانونية والقضائية ضمن النزاعات التي تتعرض لها علاقة البنك والعميل.

مصلحة المراقبة: مهمتها القيام أعمال الرقابة الدورية للنشاطات التي تقوم بها مختلف الوكالات التابعة لها ومعرفة مدى تماشيها والتزامها بالقوانين والتعليمات الصادرة من الوكالة الجهوية أو المركزية ، إضافة إلى ذلك متابعة حالة المقرضين .

مصلحة الترقية والتنشيط التجاري: تهتم هذه المصلحة بإنعاش ومحاولة ترقية نشاط البنك وهذا من خلال:

- ضمان جودة الخدمات والمنتجات المقدمة.
- الاهتمام بالتسويق التجاري والمشاركة في مختلف التظاهرات الاقتصادية.
- إعداد المخططات لتنشيط الأعمال التجارية.
- إعلام الوكالات بالأفاق التجارية للبنك.

الشكل 07: المخطط الهيكلي لإدارة شبكة الاستغلال

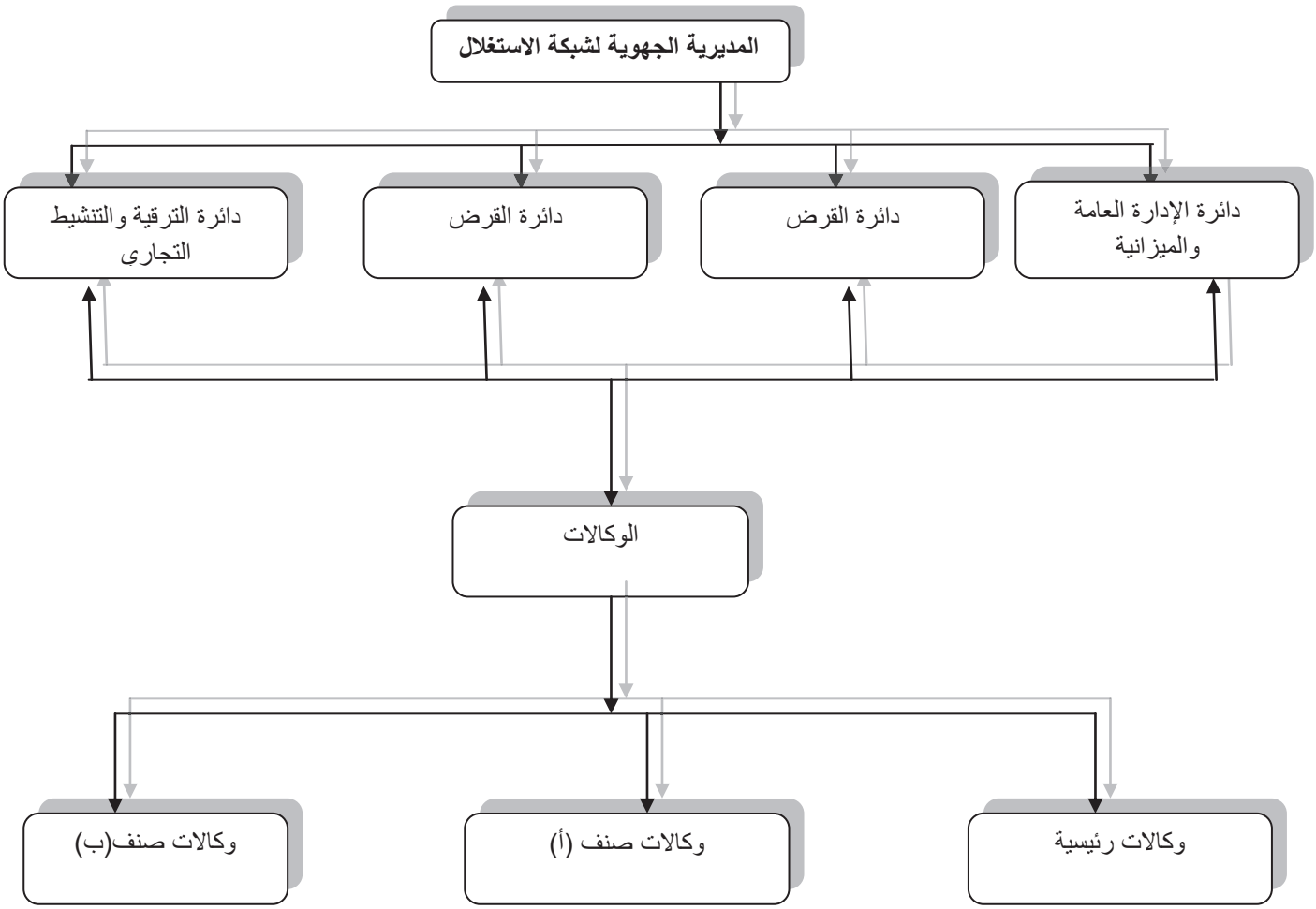

- ورقلة
- الأغواط

- غرداية
- تمنراست
- تقرت
- متليلي

- ورقلة
- القرارة
- آفلو
- جانت
- حاسي مسعود

المصدر:دائرة الترقية والتنشيط التجاري بالبنك الوطني الجزائري.

شكل 08 : مخطط يشرح مستوى انتقال ملف طلب القرض

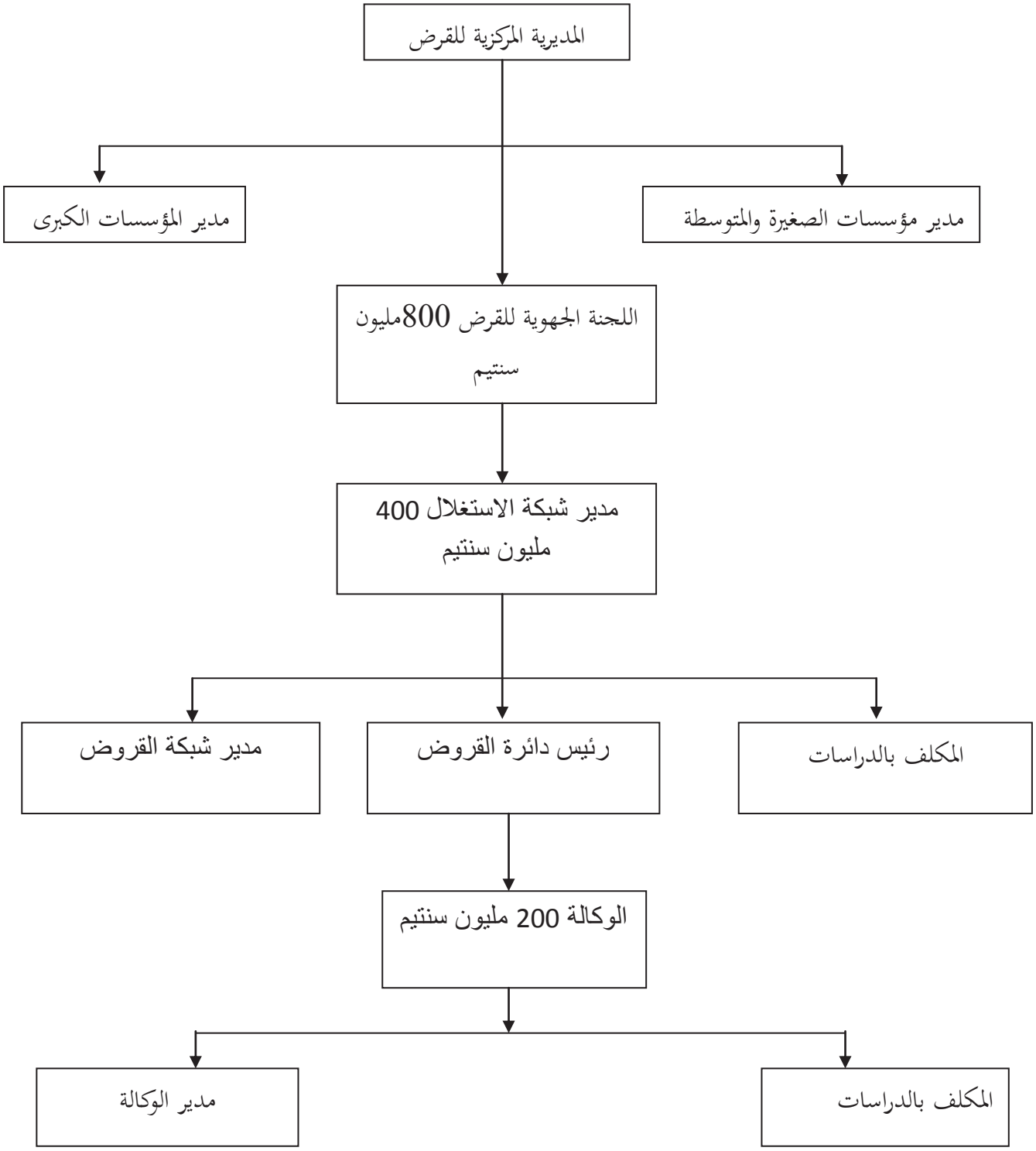

المصدر : دائرة الترقية والتنشيط التجاري بالبنك الوطني الجزائري

المطلب الثالث : وظائف البنك الوطني الجزائري :

في بداية سنة 1982 الى غاية 1983 كان نشاط البنك الوطني الجزائري تسيطر عليه بعض العمليات , نخصها فيما يلي :

- متابعة إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية .
- إعادة نشر الوكالات و الفروع .

ويتضح مما جاء , أن البنك الوطني الجزائري قد توقف عن تمويل القطاع الفلاحي و ذلك بصفة نها ئية في سنة 1983 على إثر ظهور و بصفة رسمية بنك الفلاحة والتنمية الريفية و الذي يقوم بعمله باستقلالية تامة , وتصبح بالتالي العلاقة بين البنك الوطني الجزائري , وبنك الفلاحة والتنمية الريفية ليست بعلاقة تبعية و انما مثلها مثل تلك الموجودة بين مختلف البنوك الأخرى .

وتتمثل مهام البنك الوطني الجزائري أساسا في منح القروض لتمويل القطاعات العامة , التجارية منها و الصناعية و قطاع الخدمات .

وتمنح هذه القروض و الاعتمادات بحسب أهدافها و مقاصدها و قد تكون قصيرة الأمد أقل من سنة ,المتوسطة الأجل لمدة تتراوح من السنة لسبع سنوات , كما يقوم البنك الوطني الجزائري بمهام أخرى كمراسلة البنوك الأجنبية و إيجار الخزائن و الإكتتاب , وعلى كل حال يمكن تلخيص مهام البنك الوطني الجزائري في العمليات التالية [1]

- منح القروض لمختلف القطاعات الاقتصادية ما عدا الصيد البحري , السياحة , والصناعات التقليدية لأن ذلك من مهام أو تخصص القرض الشعبي الجزائري .
- توضيف الأموال المتحصل عليها من قبل العملاء بشروط معينة يستفيد منها الطرفان (البنك و العميل)
- إكتتاب , خصم , أو شراء كل الأوراق التجارية و المالية
- تنفيذ كل عملية إعتماد لحساب الدولة ,سواء أكان ذلك بضملن أم بدونه
- إيجار الخزائن
- مراسلة البنوك الأجنبية
- قبول ودائع الأموال من الجمهور في الحسابات تحت الطلب أو لأجل , كما يمكن لها إصدار أذونات و سندات الخزينة
- قبول وفي شكلمن أشكال الاعتمادات قروض ,تسبيقات بضمان أو بدونها
- تقديم مساعدات للدولة و الهيئات العمومية و تنفيذها وفقا لضمانات معينة

[1] / **الجريدة الرسمية** العدد51 الصادرة بتاريخ 1990/06/14 ص430.

من خلال ما سبق يمكن القول بأن البنك الوطني الجزائري مؤسسة جد مهمة , إذ يقوم بالمهام المذكورة سابقا في إطار التكامل بين نشاطه و الاقتصاد الوطني بغية تحقيق الأهداف المرسومة .

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لملف قرض استثماري

نتناول في هذا المبحث دراسة ملف طلب قرض موجه للبنك، فيه تتقدم المؤسسة بطلب للبنك وهذا لتمويلها بقرض استثماري متوسط المدى، يتضمن ما يلي:

- تقديم المؤسسة الطالبة للقرض.
- تقييم البنك لملف القرض.
- تحليلي الوضعية المالية للمؤسسة وتقيم النتائج.

المطلب الأول: تقديم المؤسسة الطالبة للقرض

تقدمت مؤسسة النقل البري والبضائع بطلب للبنك ليمولها بقرض وهذا لاقتناء معدات جديدة على المدى المتوسط.

✓ **تعريف المؤسسة:**

هي شركة خاصة نشأت بتاريخ 11 -04 -2004 ، تحت اسم مؤسسة النقل البري ونقل البضائع ، تأسست برأس مال ثابت يقدر بـ: 03 ملايين دينار جزائري وتتواجد هذه المؤسسة بورقلة – طريق تقرت -.

النشاط الرئيسي للمؤسسة كما سبق وذكرنا هو النقل البري أو نقل البضائع او كلاهما معا ، هذا يعني أنها تقدم نشاطا خدميا . من اجل دعم نشاطها تقدمت بطلب قرض استثماري متوسط المدى بتاريخ 04 – 05- 2007 ، يقدر بـ 7278700 دج من البنك الوطني الجزائري.هذا القرض مخصص لشراء معدات أدوات نقل ، ونوعها موضح في الجدول أدناه.

الجدول رقم 03: المعدات المرغوب شرائها

نوع المعدات	الكمية	السعر	المبلغ الاجمالي
شاحنة K 120 مسطحة 7طن	1	2363400.00	2363400.00
شاحنة K 120 بثلاجة 7طن	1	4290000.00	4290000.00
شاحنة K 166 مسطحة 2.5 طن	2	1568000.00	3136000.00
سيارة من نوع تي بي 2×4 20 طن	1	3520000.00	3520000.00
نصف مقطورة مسطحة شمالية	1	1248000.00	1248000.00

المصدر :الفواتير الشكلية المقدمة من طرف المؤسسة

رأس مال المؤسسة:

- أموال خاصة: 3000000.00
- أراضي: 700000.00
- تجهيزات الانتاج: 800000.00
- معدات النقل:15857400.00

جدول رقم 04 : معدات المؤسسة

التسمية	الكمية
شاحنة بثلاجة	2
شاحنة 05 طن	2
شاحنة 10 طن	2
شاحنة 20 طن	2
سيارة من نوع 4×4	2
سيارة تجارية	2
نصف مقطورة	1
تجهيزات مكتبية	1
آلة نسخ	2
فاكس	1
كمبيوتر + طابعة	3

المصدر: ملف الدراسة الاقتصادية المقدم من طرف المؤسسة

قدرت التكلفة الإجمالية للمشروع بـ: 1400974.38دج.

✓ **مكونات ملف القرض:**

1 – وثائق إدارية وقانونية:

- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.
- طلب خطي.
- الملف التقني والاقتصادي للمؤسسة.
- شهادة تأهيل وتصنيف حسب النشاط.
- عقد الإيجار.
- الميزانية الافتتاحية + 05 ميزانيات تقديرية.
- كشف كمي وتقديري لإنجاز الإدارة (إنجاز حظيرة لنقل البضائع وتوزيعها).

2 – وثائق جبائية وشبه جبائية:

- نسخة الجداول من مصلحة الضرائب EXTRAIT DE ROLE.
- شهادة أداء المستحقات من C.N.A.S.A.T.
- فواتير شكلية بالمعدات المرغوب شرائها.
- نسخة من قرار منح الامتيازات الجبائية من طرف وكالة ترقية الاستثمارات APSI.

3 – معلومات حول المؤسسة:

- الاسم: شركة النقل البري ونقل البضائع.
- تاريخ التأسيس : 11 - 04- 2004.
- النشاط: نقل بري + نقل البضائع.
- الالتزامات مع البنوك الأخرى: لا شيء .
- ملكية العقار : تأجير.
- تاريخ الدخول في علاقة مع البنك: 11 – 03 – 2005.
- أول طلب قرض: 04 – 05 – 2007.

صاحب هذه المؤسسة يملك مؤسسة أخرى ذات مسؤولية محدودة، نشاطها تجاري: بيع المشروبات الغازية (كوكا كولا)، سبق له وأن تقدم بطلب قرض استثماري لصالح هذا النشاط ، وقد حظي بالقبول ، أي أنه يعتبر زبونا دائما.

المطلب الثاني : تقييم البنك لملف القرض

يقوم بهذه الدراسة المكلف بالدراسات ، بمساعدة مدير الوكالة معتمدا في ذلك على ما يلي:

1 فحص ملف القرض: ويكون هذا :

- بالتأكد من وصول رأس المال للحد القانوني المفروض.
- فحص جميع الوثائق المقدمة سواء من الناحية القانونية أو من حيث صحة التواريخ والإمضاءات .
- تحليلي وفحص دقيق لجميع الوثائق المحاسبية والتأكد من صحة المجاميع والأرصدة.

2 دراسة الوضعية المالية للمؤسسة والتعليق عليها:

يقوم البنك بهذه الدراسة وتكون كما يلي :

1 – تحويل الميزانية المحاسبية إلى مالية:

جدول رقم 05: الميزانية المالية (الأصول)

البيان	2007		2008		2009		2010		2011	
	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب
الاستثمارات الصافية	15620920		12909440		9700460		10954280		7027575	
الأصول الثابتة	15620920	80	12909440	74	9700460	77	10954280	74	7027575	49
قيم الاستغلال	167000		530200		583220		641542		892036	
مواد ولوازم	132000		145200		159720		175692		193261	
تسبيقات المخزون	35000		385000		423500		465850		698775	
قيم محققة	1890000		2226855		2193607		2005522		2206074	
العملاء	1890000		2226855		2193607		2005522		2206074	
قيم جاهزة	1467080		1633505		3717313		2098716		3974315	
البنك	1442220		1608442		3689744		2068390		3940956	

الصندوق	24860		25063		27569		30326		33359	
الأصول المتداولة	3859080	20	4390560	26	2804396	23	20740248	26	7072425	51
الأصول	19480000	100	17300000	100	12504856	100	31694478	100	14100000	100

جدول رقم 06 :الميزانية المالية (الخصوم)

البيان	2007		2008		2009		2010		2011	
	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب	المبالغ	النسب
الأموال الخاصة	3000000	15	3000000	17	4300000	26	4300000	27	7000000	49
النتيجة	1500000	07	1900000	10	2500000	15	3100000	19	3700000	26
نتيجة رهن التخصيص	-	-	1325000	07	1900000	11	4400000	28	3100000	21
قروض طويلة الأجل	14500000	74	10875000	62	7250000	44	3625000	23	-	-

الأموال الدائمة	19000000	97	17100000	98	15950000	98	15425000	98	13800000	97
تسبيقات تجارية	-	-	-	-	25000	-	34841	-	38325	-
قروض الاستغلال	480000	03	200000	02	219600	02	240160	02	261675	03
قروض قصيرة الأجل	480000	03	200000	02	244600	02	275001	02	300000	03
الخصوم	19480000	100	17300000	100	16194600	100	15700000	100	14100000	100

2- التحليل بواسطة مؤشرات التوازن المالي :

2-1- دراسة رأس المال العامل الدائم : كما سبق وأشرنا أنه يحسب بالعلاقتين التاليتين:

رأس مال عامل دائم = أموال دائمة – أصول ثابتة .

رأس مال عامل دائم = أصول متداولة – ديون قصيرة الأجل .

جدول رقم 07 : حساب رأس المال لعامل الدائم :

البيان	2007	2008	2009	2010	2011
أموال دائمة	19000000	17100000	15950000	15425000	13800000
أصول ثابتة	15620920	12909440	9700460	10954230	7027575
رأس مال عامل دائم	3379080	4190560	6249540	4470770	6772425

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة

من خلال ملاحظتنا لتطور رأس المال العامل الدائم خلال الخمس سنوات ، نجد أن هذا الأخير في تطوير وتزايد مستمر وهو موجب أيضا . هذا يدل على أن للمؤسسة هامش أمان والمتمثل في فائض الأموال الدائمة على الأصول الثابتة ، هذه الأخيرة والتي لا تستطيع المؤسسة تحصيلها أو تحويلها إلى نقود إلا بعد مدة طويلة . لذا يجب تمويلها من قبل الأموال الدائمة وذلك حسب المبدأ المحاسبي العام المحقق في الميزانية (تساوي الأصول والخصوم) يفرض من الناحية المالية أن تكون الاستعمالات ممولة من مصادر محددة من الخصوم .

ومنه إن تقييم رأس المال العامل مقبول وهذا بسبب تغطية الأموال الدائمة للأصول الثابتة ، أي وجود هامش أمان كبير بالنسبة للمؤسسة .

2-2- دراسة احتياج رأس المال العامل الدائم : يتم حسابه بواسطة العلاقتين التاليتين :

احتياج رأس المال العامل الدائم = احتياج الدورة – موارد الدورة

احتياج رأس المال العامل الدائم = أصول متداولة – متاحات – ديون ق.أ – تسبيقات بنكي

جدول رقم 08 : تطور وحساب احتياجات رأس المال العامل الدائم :

البيان	2007	2008	2009	2010	2011
أصول متداولة	3859080	4390560	6494140	4745770	7072425
متاحات	1487080	1633505	3717313	2098706	3974315
ديون ق.أ	480000	200000	244600	275001	300000
تسبيقات مصرفية	–	–	–	–	–
احتياج رأس المال العامل	1892000	2557055	2532227	2372063	2798110

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة

من خلال العمليات المستمرة في نشاط المؤسسة يفرض هذا توفير مجموعة من الموارد أو مصادر التمويل كالديون الممنوحة من الموردين أو التسبيقات ، وهذا التمويل جزء من الأصول المتداولة رغم توفر مجموعة من القيم الثابتة والمخزونات والمدينين ، وبملاحظة النتائج المتحصل عليها فالجدول أعلاه نرى أن احتياج رأس المال العامل الدائم موجب خلال خمس سنوات ، وهذه الوضعية لا تناسب المؤسسة لأن سبب ذلك يعود لضعف دوران المخزون أو عدم تغطية الحقوق من قبل الزبائن.

هذا لا يعني أن موارد الدورة لم تغطي احتياجاتها خاصة في حالة عدم وجود التسبيقات.

2-3- حساب الخزينة: تحسب بالعلاقة التالية:

الخزينة = رأس المال العامل الدائم – الاحتياج في رأس المال العامل الدائم

جدول رقم 09 : كيفية حساب وتطور الخزينة

البيان	2007	2008	2009	2010	2011
رأس المال العامل الدائم	3379080	4190560	6249540	4470770	6772425
احتياج رأس المال العامل الدائم	1892000	2557055	2532227	2372063	2798110
الخزينة	1487080	1633505	3717313	2098707	3974315

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة.

تعتبر دراسة حساب الخزينة ذات أهمية كبيرة في التقييم وذلك لما تتميز به من تحكم في توفير السيولة ، وتعبيرها عن مجموعة الأموال التي بحوزة المؤسسة خلال دورة النشاط، إذا فهي عبارة عن فرق بين رأس المال العامل واحتياج رأس المال العامل الدائم.

من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول أعلاه نلاحظ أن حساب الخزينة موجب، وهو بتزايد مستمر خلال الخمس سنوات باستثناء السنة الرابعة 2010 حيث سجل انخفاض بسيط ، هذا التزايد سببه سرعة دوران المخزون.

هذا يعني توفر سيولة معتبرة في خزينة المؤسسة على العموم فإن تقييم الخزينة كان مقبولا.

2-4- حساب قدرة التمويل الذاتي: وتكون بالعلاقة التالية:

القدرة على التمويل الذاتي= النتيجة +الاهتلاكات

جدول رقم 10: حساب وتطور التمويل الذاتي

البيان	2007	2008	2009	2010	2011
النتيجة	1500000	1900000	2500000	3100000	3700000
الاهتلاكات	3236480	3236480	3236480	3926480	4026480
قدرة التمويل الذاتي	4736480	5136480	5736480	7206480	7726480

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة.

يعتبر مؤشر قدرة التمويل الذاتي من أهم ما يعتمد عليه البنك عند تقييمه للوضعية المالية للمؤسسة من خلال الجدول نلاحظ أن هذا المؤشر موجب وفي تزايد مستمر وبنسب معتبرة وهذا جيد بالنسبة للمؤسسة لأنه يدل على أنها في حالة مالية جيدة ويعكس قدرتها على تمويل احتياجاتها بنفسها.

3 -التحليل وتقدير الخطر:

كما سبق وذكرنا أن البنك في حالة منحه للقرض يقوم بدراسة الوضعية المالية، والوضعية الاقتصادية.

- ✓ تحليل الوضعية المالية:من خلال هذه الدراسة التي قام بها البنك لهذا الملف يتضح أن الوضعية المالية للمؤسسة جيدة وتمكنها من تسديد القرض وفوائده، ووضعها المالي يعطيها مصداقية لدى البنك.
- ✓ تحليل الوضعية الاقتصادية: في هذه الدراسة نجد ان البنك اعتمد في دراسته على السوق والمحيط والعامل البشري، على ما تم تقديمه من معلومات في الدراسة التقنية الاقتصادية التي أنجزتها المؤسسة مع باقي الوثائق المقدمة في الملف، والتي تحتوي على:

- تقديم المشروع.
- طبيعة النشاط.
- الهدف من المشروع.

- نوع المنتجات.
- دراسة السوق الخاص بهذا المنتج.

4 -قرار اللجنة المختصة بالدراسات:

بعد الدراسة التقييمية للملف والإحاطة بجميع جوانبه من طرف البنك ، تم تحديد المبلغ الممكن منحه للمؤسسة (x) بـ : 5800000 دج من المبلغ الإجمالي بـ : 14500000 ، أي أن البنك لا يساهم

إلا بنسبة 40 % فقط والباقي تقوم بتمويله المؤسسة .

مع العلم أن المؤسسة تقدمت بطلب مبلغ : 7250000 ، ولكن بعد الدراسة التي قام بها البنك اتضح أن المشروع لا يستحق المساهمة فيه بنسبة 50 % بل بنسبة 40 % فقط

طريقة التسديد تكون كما يلي :

- منحة فترة سماح لمدة عام يسدد فيها الفوائد فقط على أربعة أقساط .
- تسديد أصل القرض يكون سداسي لمدة 04 سنوات ، أي على ثمانية (08) دفعات بأقساط ثابتة

8/5800000 = 725000

تاريخ استحقاق القرض = 2012/05/30

5 -الضمانات :

ضمان شخصي : استمارة يقوم العميل بملإها على مستوى البنك

رهن الأرض

تأمين ضد كل الأخطار لصالح البنك

1 - سندات لأمر يصدرها البنك بقيمة أقساط القرض ممضية من طرف المقترض
2 - اتفاقية قرض استثماري موثقة على مستوى البنك
3 - رهن العتاد بحيث تكون البطاقة الرمادية باسم البنك حتى تسديد القرض .
4 - إقرار بأن العتاد مملوك له ولكنه باسم البنك حتى تسديد القرض .

المطلب الثالث : تحليل دراسة البنك والتعليق عليها

في هذا المطلب نقوم بالتعليق على الدراسة التي قام بها البنك، ثم نقدها بعرضنا لبعض الدراسات والنسب التي كان من المفترض أن يقوم البنك بدراستها.

أولا– التعليق:

1 – قام البنك بدراسة الوضعية العامة للمؤسسة ، معتمدا في ذلك على الدراسة والمعطيات المقدمة من طرف المؤسسة فقط.

2 – عند تحليله للوضعية المالية نجد أن البنك يركز بصفة كبيرة على قدرة المؤسسة على التمويل الذاتي.

3 – قام البنك بدراسة الوضعية المالية للمؤسسة مستعملا النسب المالية نفسها المستعملة في حالة دراسة طلب قرض استغلال.

ثانيا– النقد:

كان يجب على البنك عند دراسته للوضعية العامة للمؤسسة عدم الاعتماد كليا على الدراسة التي قدمتها المؤسسة، وإنما كان يجب عليه القيام بهذه الدراسة بنفسه للتأكد من صحة المعطيات المقدمة له من طرف المؤسسة، كما يجب عليه أن لا يعتمد على نفس النسب التي تطبق في حالة القرض قصير الأجل عند تقييمه لقرض استثماري، لان هذا في غير صالحة ، وإنما يفترض عليه اعتماد نسب في حالة القرض طويل الأجل، وهذا حتى تعطيه صورة و دقيقة عن المركز المالي للمؤسسة، إضافة إلى هذا نجد ان البنك يعتمد بصفة كبيرة على قدرة التمويل الذاتي، ويهمل عوامل أخرى كالقيمة المضافة عند تحليله للوضعية المالية.

لذا سنقوم في هذا الجزء بدراسة بعض الجوانب التي لم يتطرق لها البنك:

– تطور رقم الأعمال.

– تطور نشاط المؤسسة.

1 – دراسة تطور رقم الأعمال:

جدول رقم 11: تطور رقم الأعمال التقديري

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011
رقم الأعمال	24960000	27456000	29652000	32618000	35879000

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة.

من خلال الجدول يتضح لنا أن رقم الأعمال سيعرف تزايد من سنة لأخرى .هذا يعني أن المؤسسة تسير بشكل جيد وان نشاطها الاستثماري يتطور باستمرار وبنسب جيدة.

نجد أن البنك أهمل هذا الجانب، ولم يهتم بدراسة تطور رقم الأعمال.

2 – دراسة تطور نشاط المؤسسة:

جدول رقم 12: تطور نشاط المؤسسة

	2007	2008	2009	2010	2011
ح/80 الهامش الإجمالي	–	–	–	–	–
ح/81 القيمة المضافة	9424800	10156416	10844582	11929041	12708171
ح/83 نتيجة الاستغلال	1500000	1900000	2500000	3100000	3700000
ح/84 نتيجة خ.الاستغلال	–	–	–	–	–
ح/880 النتيجة الإجمالية	1500000	1900000	2500000	3100000	3700000
ح/88 النتيجة الصافية	1500000	1900000	2500000	3100000	3700000

المصدر : إعداد الطلبة من المعطيات المتوفرة.

من خلال تطور نتائج نشاط المؤسسة في الخمس سنوات.

- القيمة المضافة تعرف ارتفاعا من سنة لأخرى، حيث ارتفعت ما بين سنتي 2007-2008 بنسبة 08 % ، وما بين 2010- 2011 بنسبة 07 %، أي أن متوسط ارتفاعها على مدى سنوات قدر ب:08 % وهذا معدل جيد للنمو.
- نتيجة الاستغلال لهذه المؤسسة تعرف تطورا كبيرا ونموا ملحوظا ، إذا ارتفعت مابين 2007-2008 بنسبة 26 % ومابين 2010- 2011 بنسبة 16 %.
- النتيجة الإجمالية هي بدورها تعرف تطورا كبيرا.

الخـــــلاصـــــــة

أثناء التربص الذي قمنا به في البنك الوطني الجزائري وبعد إطلاعنا على المهام الحالية التي يقوم بها ، وذلك من خلال المعلومات التي أعطيت لنا تم التعرف على طريقة منح القروض للمؤسسات على مستوى هذا البنك, حيث أن المؤسسة طالبة القرض تقدم للبنك ملفاً كاملا تطلب فيه الحصول على قرض.

و البنك من خلال دراسته لملف طلب قرض، المقدم من طرف المؤسسة المعنية يعتمد أساسا على عنصرين هامين هما:

- دراسة الوثائق تقييم الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة.
- تحليل الوضعية المالية للمؤسسة عن طريق التحليل المالي.

حيث إن هذين العنصرين يتعرضان للدراسة التحليلية المعمقة من طرف البنك، وقبول العرض يعتمد أساسا على النتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة، فكلما كانت النتائج المتحصل عليها إيجابية كلما تضاعف احتمال قبول طلب القرض، وهو ما تم فعلا في هذه الحالة.

الخاتمـة:

يتوقف بناء اقتصاد وطني علي درجة تطور النظام المصرفي الذي يهيئ المناخ و يتفاعل مع متطلبات الاقتصاد و قيام هذا الأخير بدور الوساطة المالية علي أحسن وجه ، من خلال وضع سياسة عمل رشيدة يستعين بها متخذو القرارات في البنوك بما يتناسب و المرحلة الجديدة حيث لم تعد مهام البنك محصورة في نطاق يتكون من مجموعة من المتعاملين ، وذلك لأن النشاطات البنكية أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات والنشاطات، وهي تتمتع بأهمية بالغة تزداد يوما بعد يوما، نظرا لما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة ابتدءا بالتطهير المالي إلى غـاية استقلالية المؤسسات ثم الخوصصة والغرض من هذه الإصلاحات هو دفع النظام البنكي لأداء دوره الأساسي في توفير وسائل التمويل اللازمة ، من قروض مصرفية متنوعة،و تعتبر البنوك الممول الرئيسي لكل المشاريع واحتياجات المؤسسة، وهي تسعى لتوسيع اهتمامها بمنح القروض وفق أسس ومبادئ علمية دقيقة،حيث إن أصعب القرارات التي يواجهها المصرف في عمله هي تلك المتعلقة بعمليات الإقراض لذلك أصبحت البنوك تعتمد في اتخاذ قراراتها النهائية المتعلقة بمنح القرض على أدوات التحليل المالي باستعمالها لمختلف مؤشرات التوازن المالي من أجل معالجة وتحليل الميزانية ، وتستعمل أيضا الخزينة حتى تتمكن من إيجاد الفرق بين الموارد المستعملة لتمويل نشاط المؤسسة والاحتياجات الناتجة عن هذا النشاط خلال فترة زمنية قصيرة، وتعتمد البنوك أيضا على النسب المالية بمختلف أنواعها والتي تسمح بكشف وقياس نقاط القوة والضعف وباعتبار الخطر عنصرا ملازما للقرض، لا يمكن إلغائه بصفة نهائية وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة إقامة عمليات تتعلق بتأمين القرض وذلك حتى يضمن البنك سلامته من المخاطر خاصة تلك المتعلقة بحالات عدم السداد.

وبالاعتماد علي الفرضيات المستند عليها يمكن تقديم بعض النتائج و المتمثلة فيما يلي :

* لقد عرف النظام المصرفي الجزائري تغيرات عديدة نتيجة التحولات الاقتصادية الحادثة ، فلقد أثبتت صحتها و ذلك عن طريق تكيف هذا النظام مع التطورات الحاصلة علي المستوي الاقتصادي ككل ، أهمها قانون 10/90 الصادر في 1990/04/14 المتعلق بالنقد و القرض ، ناهيك عن قانون فتح المجال للبنوك الخاصة (وطنية منها أو الأجنبية) و ظهر ذلك بشكل واضح في الاستخدام الأمثل للموارد المالية ، حيث يرى البنك أن هذا الاستخدام يستوجب اعتبارات غير مالية تتمثل خاصة في التغيرات التي يمكن أن تحدث مابين لحظة منح القرض و لحظة استرداده،لأن البنك يحاول دائما البحث علي أفضل الأرباح الممكنة من وراء استخداماته المختلفة علي حد أدني من السيولة اللازمة.

*يتوضح لنا أن القروض لها تقسيمات عديدة فنجد تلك المرتبطة بمجال الاستغلال واهمها تلك المرتبطة بمجال الاستثمار كما يمكن تصنيف هذه الاخيرة التي يمنحها البنك وفق معايير عديدة و مقاييس متنوعة و هذا وفق هدفها ، متوسطة الاجل او طويلة الاجل أو حسب وظيفتها الاقتصادية و طبيعة موضوع التمويل . و يعود مثل هذا التصنيف بصفة خاصة إلي طبيعة العملية ذاتها و حجم المبلغ المقدم و طبيعة الأخطار و الضمانات المقدمة.

*يتم دراسة أي ملف قرض علي أساس مجموعة من القواعد تكون كمرجع معتمد لجل حالات طلبات القروض فدراسة أي ملف يتطلب مجموعة من تقنيات التحليل التي تسمح بتقدير الوضعية المالية و الاقتصادية للمؤسسة طالبة القرض .

* من أجل الوقاية من المخاطر يلجأ البنك إلى إتباع سياسات احتياطية تتمثل في تحليل مالي يسبق عملية اتخاذ القرار ، وكذا الحصول على ضمانات مختلفة كفيلة بتغطية الخطر في حال وقوعه.

الاقتراحات:

* ضرورة المتابعة والمراقبة المستمرة من طرف البنك لمختلف العمليات التي تجري لمنح القروض ابتدءا من دراسة طلب القرض إلى غاية منحه ثـم تسديده.

* تطوير العلاقات بين البنوك الوطنية والبنوك الأجنبية من أجل التبادل في الخبرات والكفاءات.

* على البنك أن يولي اهتمام أكبر للمشاريع المنتجة التي تساهم في تحقيق التنمية الشاملة للاقتصاد الوطن

و نظرا لأهمية واتساع موضوع منح القروض الاستثمارية فإنه من غير الممكن الإحاطة بكل جوانبه ، ولذلك تبقى مجالات البحث مفتوحة أمام طلبة السنوات القادمة لإثرائه أكثر والتوسع في مجالاته لأنه من المؤكد هناك عدة نقاط لم نتعرض لها والتي نتمنى أن تؤخذ بعين الاعتبار في أبحاث لاحقة. لذلك نطرح هذا السؤال: " هل بيانات القوائم المالية تعكس الأداء الحقيقي للبنوك التجارية ؟". وما مدى تأثيرها على القدرة الاقراضية له؟

المـــــراجـــــــــــــع

زياد سليم رمضان : البنوك التجارية, دار الميسرة للنشر والتوزيع , عمان الأردن , 1996

شاكر قزويني : محاضرات في اقتصاد البنوك, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر , 1989

زينب عوض الله, أسامة محمد الفولي, أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي , منشورات الحلبي الحقوقية.

محمد محمود شهاب: النقود والبنوك والاقتصاد دار المريخ للنشر , الرياض 1987

ضياء مجيد الموسوي: الاقتصاد النقدي, دار الفكر, الجزائر, 1993 ,

مصطفى رشدي شيحة : النقود والمصارف والائتمان دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرية 1999

أحمد زهير شامية ،النقود و المصارف ، دار زهران للنشر ، الأردن ، 1994

محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك ،أساسيات علم الاقتصاد ، الدار الجامعية ، بيروت ، دون تاريخ

جميل الزيدانيين السعودي ، أساسيات في الجهاز المالي ، دار وائل للطباعة والنشر،عمان 1999

حسين بن هاني ، اقتصاديات النقود و البنوك ، دار الكندي للنشر ، الأردن ، 2002

عبد النعيم مبارك، مبادئ علم الاقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997

خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، 2000،

شاكر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000

سيد الهواري، إدارة البنوك، مكتبة عين شمس ، القاهرة ،1986

لزيادة الإطلاع راجع : عبد الحميد عبد المطلب ، البنوك الشاملة ، الدار الجامعية للنشر ، مصر ، 2000 .

محمد عبد العزيز عجمية ، مصطفى رشدي شيحة ، النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية الإسكندرية ، 1987

مجدي محمود شهاب ، الاقتصاد النقدي ، الدار الجامعية ، مصر ، 1990

محمود يونس وآخرون : أساسيات علم الاقتصاد ، الدار الجامعية للنشر , مصر ط1 ,

عبد المطلب عبد المجيد : النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ ،الدار الجامعية للنشر والتوزيع , الإسكندرية , 2003

طه طارق ، إدارة البنوك و نضم المعلومات المصرفية ، دون دار نشر ، الإسكندرية ، مصر ، 2000

[1] *ناصر دادي عدون:تقنيات مراقبة التسيير (دار المحمدية العامة , الجزائر ,1997) ص 153

[1]*عبد المطلب عبد الحميد :دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية (الجار الجامعية ,الجزائر ,2000) زياد رمضان :الاستثمار المالي والحقيقي (دار وائل لنشر ,عمان ,الأردن ,1998)

مدكرات سابقة